

منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

- آيات الصلاة أنموذجاً -

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصّص: فقه مقارن وأصوله

الأستاذ المشرف:

د/ بشير عثمان

إعداد الطالبين:

- جودي نصير

- خلفاوي محمد

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د/ أكرم بلعمري	محمد بوضياف - المسيلة	رئيساً
د/ بشير عثمان	محمد بوضياف - المسيلة	مشرفاً مقررأ
د/ سليم نصيري	محمد بوضياف - المسيلة	ممتحنأ

1444هـ/2023م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۴۳۸



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
FACULTY OF HUMANITIES
AND SOCIAL SCIENCES

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and
Student Issues

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
شعبة العادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع:

منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام
آيات الرهبة اضواء

إعداد الطلبة:

- 1- جودي نصير رقم التسجيل: 11 2305 274 ع
 - 2- خلدوي محمد رقم التسجيل: 18 3305 31 ع
- القسم: العلوم الإسلامية الشعبية: السريعة التخصص: الفقه المقارن وأصوله
إشراف: د/ لبيبة عثمان الرتبة: أستاذ محاضر

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طويلة طيلة الموسم الجامعي: 2022-2023 وأسمح بإيداعه على مستوى إدارة القسم للمناقشة والتقييم.


رئيس فريق الاختصاص

موافقة وإمضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة):

د/ لبيبة عثمان



د/ لبيبة عثمان



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of Higher Education and Scientific Research

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

University Mohamed Boudiaf of M'sila

Faculty of Humanities and Social Sciences

Vice-Deanship of the College for Studies and

Student Issues



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة

الرقم: 2023/

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي (ة) ادناه :

السيد(ة): جودي نصري

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 118800615

الصادرة بتاريخ: 2023/10/10 عن دائرة: دع بوعزيز

المسجل(ة) بكلية: العلوم الإنسانية قسم: علوم الإعلام

تخصص: اللغة المقارنة وأصولها تحت رقم التسجيل: 12304244

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر, مذكرة ماجستير, اطروحة دكتوراه)

عنوانها: منهج المصطلح في تفسير آيات الأحكام

آيات الصلاة فخرها

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في:

امضاء المعني (ة): جودي نصري

القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 2016-07-28 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية وكيفية

01 جوان 2023

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي
ويتفويض منه
رئيس مصلحة التنظيم والشؤون العامة
نقطي محمد

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي (ة) ادناه :

السيد(ة): خلفاوي محمد

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ٨٥٥٦٦٣٦٥٨

الصادرة بتاريخ: ٨٥ - ٥٤ - ٢٥٨٦ عن دائرة: الغمامر

المسجل(ة) بكلية: العلوم التجريبية والانسانية قسم: العلوم الإسلامية

تخصص: فقه مقارن وأصوله تحت رقم التسجيل: ٨٨٨٨٣٣٥٥٨٨٣٨

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر, مذكرة ماجستير, اطروحة دكتوراه).

عنوانها: "منهج الحجاج في تفسير آيات الاحكام
آيات الهلاة نموذجاً"

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في
انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في:

امضاء المعني (ة):

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

شكر وعرافان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله الذي هداانا إلى طريق أنار
لنا العلم والمعرفة وأخرجنا من الظلمات إلى النور.

الشكر والحمد الكثير أوله وآخره لله العلي القدير الذي وفقنا لإتمام هذا
العمل وصلى اللهم وسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

نتوجه بالشكر الجزيل والثناء الموصول إلى كل من كان سندا لنا ومساعدة
لإنجاز هذا العمل وعلى رأسهم الدكتور المشرف على عملنا عثمان بشير
على ما أجاد وأفاد.

إهداء

اهدي ثمرة جهدي للوالد الذي أحسن تربيته ورعايتي رحمه الله وأدخله الفردوس الاعلى

والى قرة عيني ونور دري

الى والدتي حفظها الله

الى اخواني واخواتي

وزوجتي وأولادي وجميع أقاربي

والى رفقاتنا من الطلبة وفقنا الله واياهم للعلم النافع والعمل الصالح

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم


(قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)

صدق الله العظيم

انتهت الرحلة. لم تكن سهلة وليس من المفترض أن تكون كذلك .. ومهما طالت فإنها
ستمرُّ بحلوها ومرها وأنا الآن وبعون الله تعالى أهدي هذا العمل

إلى أبنتي الغالية حفظها الله

وإلى أهلي جميعا



مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، ملؤ السموات وملؤ الأرض وما بينهما، أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، والصلاة والسلام على خير البرية وسيد المرسلين المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين.

إن أعظم ما دونت الكتب وصنفت وبُذلت فيه الجهود هو ما جاء في إيضاح كتاب الله العزيز الحميد **كُتِبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيُدَبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ** "ص: ٢٩"

هو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيع به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة، ولا تشيع منه العلماء، فأشرف العلوم هو تفسير كتاب الله سواءً في فيما يتعلق في بيان المحكم والمتشابه منه أو بيان مجمله ومفصله أو بيان معانيه وكشف إعجازه وبلاغته.

فقد برز لهذا العلم علماء ربانيون، فسخروا جهودهم وبذلوا همهم في بيان وإيضاحه وتفسيره، وكان لآيات الأحكام بالغ الاهتمام من المفسرين، وذلك من خلال بيانها والكشف عنها واستخراج أحكامها، ومن بين هؤلاء العلماء الإمام الجصاص: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص (ت370هـ)

الذي اهتم غاية الاهتمام بتفسير آيات الأحكام، وبين ما في القرآن من أصول وأحكام وعقائد، والذي كان له الشرف في التصنيف لهذا العلم، فأردنا في هذا البحث أن نتعرف على منهجه في تفسيره لآيات الأحكام وكانت آيات الصلاة نموذجا في هذه الدراسة، وذلك بالكشف عن مسلكه وميزته في استنباط الأحكام الشرعية، حتى ننتفع بها نحن الطلبة، وتكون هذه الدراسة نبراسا لمن أراد التخصص في دراسة آيات الأحكام.

أهمية الموضوع

تتجلى أهمية الموضوع في النقاط التالية:

- تعلق هذا الدراسة بكتاب الله تعالى وعلم التفسير الذي يعد من أشرف العلوم.
- البحث في موضوع آيات الأحكام يعتبر قرينة لله تعالى لأنه يخدم كتابه العزيز.
- تعلق هذا البحث بالتفسير الفقهي الذي الذي له مكانة عظيمة عند العلماء

أسباب اختيار الموضوع:

- من بين الأمور التي جعلتنا نختار هذا الموضوع ما يلي:
- التعرف على الإمام الجصاص ومكانته العلمية عند الفقهاء.
- الاطلاع على منهج الإمام الجصاص في أحكام القرآن.
- الاستفادة من هذا البحث ومعرفة كيفية إيجاد المعلومات ودراستها والتعليق عليها.
- الاطلاع على أقوال الحنفية في مسائل الأحكام.
- الميل النفسي لمادة تفسير القرآن الكريم لأن شرف العلم بشرف المعلوم.

أهداف موضوع البحث:

يمكن أن نذكر أهم أهداف هذا الموضوع:

- تسليط الضوء على الإمام الجصاص وذلك من خلال معرفة عصره ونشأته وتعلمه وتعليمه ومعرفة مصنفاته.
- التعريف بكتاب الجصاص وطريقته في استنباط الأحكام
- إبراز منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الاحكام.
- إبراز المكانة العلمية التي نالها كتاب الجصاص.

إشكالية الموضوع:

- من أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة من هذا البحث، كان علينا أن نجيب على أسئلة مهمة هي مدار هذا البحث:
- ما هو منهج الإمام الجصاص في تفسيره لآيات الأحكام؟
- ومن أجل الإجابة على ذلك، وجب علينا أولاً الإجابة عن هذه الفروع:
- ما طريقة عرض الإمام الجصاص في تفسيره لآيات الصلاة من كتاب أحكام القرآن؟
- وماهي العلوم التي استخدمها في تفسيره؟

- وماهي الميزة التي إختص بها الإمام الجصاص في تفسيره عن غيره من علماء التفسير؟

المنهج المعتمد في الموضوع:

استعملنا عدة مناهج حسب موضوع درستنا لهذا البحث:

- **المنهج الاستقرائي:** وذلك من خلال استقراء منهج الجصاص في تفسيره لآيات الأحكام.

- **المنهج التاريخي:** من خلال تصفح كتب التاريخ التي دونت عصر الإمام الجصاص.

- **المنهج الوصفي:** يتجلى في وصف وسرد الأحداث والوقائع في حياته ونشأته وعصره...

- **المنهج التحليلي:** استخراج الأحكام والنظر في كيفية تفسيره لآيات الأحكام.

- **المنهج التوثيقي:** والذي اعتمدنا فيه على الكشف عن المصادر والمراجع التي تم الاستعانة بها في هذه الدراسة وذكرها في الهوامش، وكانت طريقتنا في ذلك : ذكر الكتاب ثم المؤلف ثم التحقيق ثم الطبعة ثم الجزء والصفحة، وذا تم تكرار المصدر فستكتفي بذكر المصدر السابق أو نفسه.

الدراسات السابقة:

من بين الدراسات السابقة التي تطرقت لمنهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام في كتابه أحكام القرآن:

- الإمام أبو بكر الرزاي الجصاص ومنهجه في التفسير، د: صفوت مصطفى خليلوفتيش، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين -جامعة الأزهر في القاهرة- عام 1421هـ، 2001م، وهي رسالة نافعة قيمة، إلا أن المؤلف أطل فيها النفس في باب ذكر الأمثلة غير ضروري، وكان الأولى أن يقتصر على ما تدعوا إليه الحاجة في ذكر النماذج والأمثلة.

- آيات الأحكام بين تفسير القرآن للإمام الجصاص وأحكام القرآن للإمام بن العربي من خلال الجزء السادس عشر، بحث مقدم أنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، اعداد الطالب: عداد خليل محمد حسب، اشرف الدكتور: محمد تاج الدين جلال، 1441هـ -2019م، إلا أن هذا البحث لم يوضح الميزة التي إختص بها الإمام الجصاص عن الإمام غيره من المفسرين

الصعوبات والعوائق:

- عدم توفر الشروح المطولة لهذا الكتاب مع أهميته، حتى عند الأحناف، ولا ندري ماهو السبب، وهذا ما جعل دراسة هذا الكتاب صعبة جدا بالنسبة لمستوى الطلبة مثلنا.
- صعوبة الحصول على المراجع الخاصة بهذا الموضوع، وخاصة أن كتاب الجصاص لم يحظى بتخريج آثاره أو شرحه أو دراسته دراسة كاملا.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على مقدمة وفصلين وخاتمة:

- المقدمة: ذكرنا فيها أهمية الموضوع وأهدافه والمنهج المتبع واشكالية هذا الموضوع..
- الفصل الأول: الجصاص وكتابه أحكام القرآن.
- المبحث الأول: عصر الجصاص.
- المبحث الثاني: التعريف بالإمام الجصاص.
- المبحث الثالث: التعريف بكتاب الجصاص (أحكام القرآن).
- الفصل الثاني: منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام.
- المبحث الأول: العلوم التي استخدمها الجصاص في تفسيره.
- المبحث الثاني: إستنباط الأحكام الفقهية في تفسير الجصاص.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول:

الجصاص وكتابه أحكام القرآن

- المبحث الأول: عصر الجصاص

- المبحث الثاني: التعريف بالإمام الجصاص وكتابه

تمهيد:

لكل عصر من العصور مزايا وزوايا وحوادث وتقلبات ووقائع يدونها التاريخ في شتى المراحل، وإن للبيئة دورا مهما في تكوين شخصية الإنسان في كل قرن، بدايةً بالحالات السياسية والفكرية والاقتصادية والفكرية، فناسب هذا أن ينظر الباحث إلى أهم الوقائع التي حصلت في ذلك العصر، لمعرفة ملامح الشخصية التي يود معرفتها والاطلاع على علومها وثقافتها، وبما أن موضوعنا هو دراسة تفسير الجصاص، فسننظر إلى النظر في حياة المؤلف، وذلك بذكر أهم الأوضاع السياسية والفكرية والعلمية والاقتصادية التي كانت في عصر الإمام الجصاص، وبعد ذلك سنذكر حياة الإمام المصنف، وبعد ذلك سننظر إلى التعريف بكتاب الجصاص، حيث سنذكر في المبحث الأول: العصر الذي عاش فيه الإمام الجصاص، حتى يتسنى لنا معرفة واقع ذلك الزمن الذي عاش فيه المؤلف، أما في المبحث الثاني فسنناول بشكل عام صورة حياة هذا العالم الجليل، وذلك بذكر ترجمته: (مولد، وفاته، شيوخه، تلاميذه، مصنفاته، آثاره العلمية...) ثم بعد ذلك سننظر إلى التعريف بكتاب الجصاص الذي نحن الآن بصدد دراسة منهجه.

المبحث الأول: عصر الجصاص

الناظر في العصر الذي عاش فيه الإمام الجصاص، يجد أن الأمة الإسلامية مرت بظروف صعبة في ذلك القرن ويتمثل أكثرها في الأوضاع السياسية والاقتصادية، وذلك يرجع لأسباب كثيرة لعنا نشير إلى بعضها في هذا الفصل، ومع هذه الظروف إلا أن الحركة العلمية لم تشهد انقطاعاً بالكلية على مرّ التاريخ، وبما فيه عصر الجصاص، ويعود هذا الفضل بعد الله عز وجل إلى وجود علماء أجلاء وأعلام جهابذة، يحملون هذا العلم جيلاً بعد جيلٍ إلى يوم الناس هذا، والحمد لله رب العالمين

المطلب الأول: الأوضاع والظروف السياسية

عُرف هذا العصر بكثرة الاختلافات السياسية بين حكام المسلمين، ولعل السبب يرجع إلى الطمع في الحكم والرئاسة، وقد أدى ذلك إلى وقوع القتال بين أوساط المسلمين، لذلك شهدت هذه الحقبة الزمنية اضطراباً سياسياً في جميع أنحاء العالم الإسلامي فانتقلت الدولة من المركزية إلى اللامركزية في نظام الحكم وقامت دول انفصالية مستقلة استقلالاً تاماً أو جزئياً مع الاعتراف بسُلطان الخلافة الروحي ودخلت شعوب جديدة في المجتمع الإسلامي (عبد الترك الفرس، الديلم) تمكنت من الوصول إلى الحكم ووقع الخلفاء تحت نفوذهم مما أدى إلى تجحيم دورهم السياسي الفاعل ففقدوا الاحترام الذي كان يتمتع به أسلافهم من خلفاء العصر العباسي الأول¹، ويعد الإمام الجصاص من مواليد القرن الرابع عشر للهجري فقد كان مولده في عام 305هـ أي زمن الخلافة العباسية، وقد عاصر بعض حكام تلك الدولة، ومنهم "المقتدر بالله وفترة حكمه (295-320هـ)²، "القاهر بالله (320-323هـ)¹، الراضي

¹ - تاريخ الدولة العباسية، محمد سهيل قوش، دار النفائس، بيروت، ط7، 1430هـ، 2009، ص(156).

² - المقتدر بالله: (جعفر بن محمد بن طلحة الملقب بالمقتدر بالله، خليفة عباسي كان ضعيفاً مبذراً وقعت في أيامه فتن كثيرة يقول المؤرخون أن البون شاسع الخليفة المعتضد بالله، جدد شأن الدولة وهذا هو بهاء قتل عام: 330هـ): راجع: تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، متوفى: 463هـ، المحقق: دكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1422هـ، 2002م، ج7ص(313).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

بالله (323-369هـ)²، المتقي بالله (333-329هـ)، وغيرهم من الخلفاء وشهد نظام حكم الخلافة العباسية في هذا العصر إضراباتٍ وتقلباتٍ سياسية ساعدت على ظهور دويلات مسلمة مستقلة عن الخلافة العباسية، قال محمد سهيل: "مما أدى إلى ظهور دويلات صغيرة في شتى أنحاء الخلافة العباسية حيث فقد الخليفة صفته كرأس الهرم التنظيمي الذي سيطر على الحياة الإسلامية في العصر العباسي الأول وبالتالي فقد تلك الهيئة التي اكتسبها في نفوس الناس"³... "فصارت فارس في يد علي بن بويه والري وأصبهان والجل في يد الحسن بن بويه وديار بكر ومضر والجزيرة في يد بني حمدان ومصر والشام في يد محمد بن طنج والأندلس في يد الرحمان بن محمد الأموي وخرسان في يد أبي طاهر القرمطي وطبرستان وجرجان في يد الديلم ولم يبق في يد الخليفة غير مدينة السلام وبعض السواد"⁴.
فلذلك كان للدويلات عن الخلافة أثر ظاهر في السياسة ومن تلك الدول: "الدولة السامانية في خراسان وبلاد ما وراء النهر (261-389هـ)⁵، " ودولة بني بويه في بلد فارس وما حولها (320-440هـ)⁶ و الدولة الأموية في الأندلس¹ والدولة الإخشيدية في مصر والشام وأيضا الدولة الحمدانية في الموصل والبلاد المحيطة بها.²

¹ - القاهر بالله: (محمد بن أحمد بن طلحة العباسي وهو من أبناء المعتضد أيضا، بويع بالخلافة في أيام سلفه المقتدر سنة: 317هـ، وأقام يومين ثم خلع وسجن، ولما قتل المقتدر أخرج من السجن وبيع) راجع: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، مرجع سابق، ج3 ص(339).

² - الرازي بالله (أحمد بن المقتدر بالله جعفر بن المعتضد بالله، أحمد لما ولي الخلافة عام: 323هـ حاول إصلاح الأمور فأعجزه ذلك وفي أيامه تفاقم أمر العمال، (الولاة)، فلم يبقى اسم الخليفة في غير بغداد وأعمالها، يقال إنه آخر خليفة، له شعر مدون، وآخر خليفة كان يجيد الخطبة على المنبر) راجع: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي مرجع سابق، ج3 ص(143).

³ - تاريخ الدولة العباسية ، محمد سهيل طقوش، المرجع السابق، ص (160).

⁴ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد: شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي الدمشقي(1032، 1089هـ)، ، تحقيق وتعليق: محمود الأرنؤوط، دار بن كثير، دمشق، بيروت، (ط) 1، 1406هـ، 1986، ج 4، ص (134).

⁵ - الدول المستقلة في المشرق الإسلامي عصام الدين عبد الرؤوف الفقي، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1420هـ، 1999م ص (41).

⁶ - الدول المستقلة في المشرق الإسلامي، عصام الدين عبد الرؤوف الفقي، المرجع نفسه، ص (66).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

قال عصام الدين عبد الرؤوف: "من الدول التي عاصرها الجصاص وكان لها النفوذ الحقيقي والسلطان الفعلي على الخلافة دولة بني بويه التي ظهرت سنة 321هـ فاستطاع البويهيون بفضل مقدرتهم الحربية وشجاعتهم وكفاءتهم أن يصلوا إلى مركز مرموق في جيشه ولما هزم مرداويج بن زيار ما كان بن كالي، ثم انتقلوا إلى خدمة مرداويج الذي لم يلبث أن خشي بأس بني بويه وأطماعهم فسار علي بن بويه إلى أرجان إحدى كور فارس واحتلها سنة (321هـ/933م) ثم امتك شيراز في العام التالي وتمكن أحمد بن بويه من احتلال كرمان"³

نلاحظ في هذا العصر أنه تميز بوجود اختلاف كبير بين الخلافة وبين مصادر قوتها وخاصة في أقاليمها، وهذا يعتبر نتيجة للحروب والفتن والاضطرابات التي وُجدت في تلك الحقبة، فيمكن القول بأن الوضع السياسي في هذا العصر غير مستقرٍ وغير آمن.

المطلب الثاني: الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية

لقد ساد في هذا العصر ظروف مزرية أدت إلى ظهور فتن وبلايا عظيمة فأثر هذا على الجانب الاجتماعي والاقتصادي على حد سواء، فظهر الفقر بسبب ظهور الغلاء والمجاعة حتى أكل الناس الميتة، وظهرت الأمراض والأوبئة في تلك البلاد، فكان الطاعون في بغداد، فأثر كل هذا على الجانب الديني، فانتشرت بين الناس اللصوصية وقطع الطريق بسبب الجوع الذي احتل بعض ضعاف الإيمان والنفوس، حتى أنه أنتهك بيت الله الحرام فسرق منه الحجر الأسود على يد القرامطة، وسنتبين في هذا المطلب بعضاً من هذه الصور والوقائع التي حصلت في ذلك العصر.

¹ - التاريخ الإسلامي الدولة العباسية، محمود شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط6 1421هـ 2000، ج 2، ص (78).

² - التاريخ الإسلامي لمحمود شاكر، المرجع نفسه، ص (129، 131).

³ - الدول المستقلة في المشرق العربي، عصام الدين عبد الرؤوف الفقي، المرجع السابق، ص (66).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

أدت هذه الأزمات الصعبة بالناس في هذا العصر إلى فساد في الأخلاق حتى لجأ الكثير منهم إلى قطع الطرق وانتهاك حرمت الناس، كما أدى الطمع في السادة إلى سفك الدماء وقتل الأبرياء وانتهاك حرمت المقدّسات، وهذا ما وجد في كتب التاريخ فمثلا:

" في سنة 317هـ فيما حج بالناس منصور الديلمي فخلوا مكة سالمين فوافاهم يوم التروية عدو الله أبو طاهر القرمطي فقتل الحجيج قتلا ذريعا في المسجد وفي فجاج مكة وقتل أمير مكة بالمحارب وقلع باب الكعبة واقتلع الحجر الأسود وأخذه إلى هجر وكان معه تسعمئة نفس فقتلوا في المسجد ألف وسبعمئة نسمة".¹

كما انتشرت في هذا العصر الأوبئة والأمراض وخاصة في بغداد، حتى وصلت إلى حد الطاعون والمجاعة، وهو ما أثر على الجانب الصحي في هذه الحقبة، حيث مات فيها خلق كثير من المسلمين، وصفدت كثير من البيوت لموت أهلها من تلك الأوبئة، وقد باع الكثير من السكان منازلهم من أجل الحصول على قليل من الطعام الذي يسد جوعهم، قال ابن الأثير في كتابه الكامل في التاريخ : سنة 334هـ" في هذه السنة اصطلح معز الدولة وأبو القاسم البريدي وضمن أبو القاسم مدينة واسطا، واهمالها منه، وفيها اشتد الغلاء ببغداد حتى أكل الناس الميتة والكلاب والسنانير وأخذ بعضهم ومعه صبي قد شواه وأكل الناس خروب الشوك فأكثروا منه وكانوا يسلقون حبه ويأكلونه فلحق الناس أمراض وأورام في أحشائهم وكثر فيهم الموت حتى عجز الناس عن دفن الموتى فكانت الكلاب تأكل لحومهم، وانحدر كثير من أهل بغداد إلى البصرة فمات أكثرهم في الطريق، ومن وصل منهم مات بعد مدة يسيرة، وبيعت الدور والعقار بالخبز، فلما دخلت الغلات انحل السعر، وفيها توفي عليّ

¹ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، ج 4، المرجع السابق، ص (81).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

بن عيسى بن داود بن الجراح الوزير وله تسعون سنة¹...، وفيها توفي أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقى² الفقيه الحنبلي...³.

ولم يسلم في هذا القرن الجانب الاقتصادي أيضاً، فقد لوحظ في هذا العصر إضرابات عصبية أثرت على الوضع الاقتصادي، وهذا نتيجة لكثرة الحروب والفتن التي حدثت فيه، ولعل أكثرها ما كان من قبل الخوارج الذين أفسدوا في تلك البلاد، فقد كانت الحالة في بغداد في قمة السوء، نتيجةً في توسع البلاء وكثرة الفقر والجوع والغلاء الفاحش الذي ذاق الناس مرارته، حتى أكل كثير من الفقراء الميتة والجيف.

وقد كان من حصاد هذه المصائب الاقتصادية المتواترة، انتشار الفقر والجوع بين العامة من الناس، وهذا بالطبع يؤدي إلى خروج كثير من ضعاف النفوس إلى قطع الطريق واللصوصية والنهب، بسبب الجوع الذي ذاقوا آلامه هم وأهلهم، وقد أطلقت عليهم تسميات كثيرة منها (الرعاع، الصعاليك، قطاع الطرق...) وهذه الحوادث، تكلمت عنها كتب التاريخ، فقبل في البداية والنهاية: "سنة 308هـ غلت الأسعار في هذه السنة ببغداد فاضطرب العامة...⁴.

قال "الإمام الذهبي في العبر": "سنة 330هـ فيها الغلاء المفرط والوباء ببغداد وبلغ الكر مئتين وعشرة دنانير وأكلوا الجيف".⁵

¹ - قال الدكتور محمد يوسف الدقاق: وزير المقتدر، والقاهر عن أحمد بن شعيب النسائي صاحب السنن وغيره، وروى عنه الطبراني وغيره وكان صدوقاً ديناً خيراً صالحاً عالماً من خيار الوزراء، ومن صلحاء الكبراء وكان كثير البر والمعروف والصلاة والصيام ومجالسة العلماء، مصدر سابق، ج7، ص(117)

² - قال الدكتور محمد يوسف الدقاق: هو صاحب المختصر في الفقه وشرحه القاضي أبو يعلى بن الفراء. والشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي، ج7، المصدر نفسه ص(117)

³ - الكامل في التاريخ لابن الأثير، ، أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، (562، 628هـ) التحقيق: محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1407هـ، 1987م، ج7، ص(217).

⁴ - البداية والنهاية لابن كثير، عماد الدين أبي الفراء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق عبد الله ابن عبد المحسن التركي، دار هجر، جيزة، ط1، 1419هـ، 1998م، ط1، ج14، ص(815).

⁵ - العبر في خير من غير، الحافظ الذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ، 1985م، ج2، ص(35).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

وذكر في الشذور: " سنة 332هـ فيها اشتد الغلاء وكثرت اللصوص حتى تحارص الناس بالليل بالبوقات، وفي سنة 334هـ اشتد الغلاء حتى ذبح الصبيان وأكلوا وأكل الناس الجيف وصارت العقار والدور تباع برغفان خبز واشتري لمعز الدولة كر دقيق بعشرين ألف درهم.¹ ومع نقصان الأمن والإستقرار في تلك الفترة، ظهرت ما يسمى هجرة رجال الأعمال وأصحاب رؤوس الأموال، بهدف البحث عن فرص أفضل في العمل والتجارة في أجواء آمنة ومستقرة، بعيدا عن الفتن والاضطرابات والمشاكل التي عرفت في كثير من بلاد المسلمين، وكان الإمام الجصاص رحمه الله ممن تعرض لتلك الأوضاع المزرية، فهاجر إلى بغداد... "خرج إلى الأهواز² ثم عاد إلى بغداد ثم خرج إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأي شيخه أبي الحسن الكرخي ومشورته فمات الكرخي وهو بنيسابور عاد إلى بغداد سنة أربعة وأربعون وثلاثمائة"³.

وقد كان أيضا لفساد بعض الحكام والخلفاء نصيب كبير في تدهور الأوضاع في تلك الحقبة فكان للبخ والإسراف والترف في مناسباتهم وحفلاتهم، آثار سلبية على المسؤولين أولا، وعلى العامة ثانيا، ومن صور الإسراف الخلفاء والحكام، أنه لما أدخل مدينة السلام رسل من ملك الروم، استقبلهم الخليفة أحسن استقبال وبالغ في إكرامهم، ودخلوا الدار التي زينت بالفراش الثمينة، كما أعد لهم آلات من الذهب والفضة التي لم تُر مثلها في ذلك الوقت.

قال الإمام الطبري: " ثم صير بهم إلى دجلة وقد أعدت على الشطوط الفيلة والزرافات والسباع والفهود، وخلع عليهما وكان في الخلع طيالسة ديباج مثقلة وأمر لكل واحد من

¹ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد، ج4، المرجع السابق، ص (179، 184).

² - الأهواز: (جمع هوز، الأهواز سمي به في الإسلام، كان اسمها في أيام الفرس خوزستان فالأهواز اسم للكورة بأسرها، أما البلد الذي يغلب عليه هذا الاسم فإنما هو سوق الأهواز وأصل الحوز في كلام العرب حاز الرجل الشيء يحوزه حوزا إذا حصله وملكه): راجع معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الرومي الحومي (ت 696هـ) ط، دار الفكر، بيروت ج1، ص(284).

³ - أحكام القرآن، أبي بكر أحمد بن علي الرازي، الجصاص، تحقيق محمد الصادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، 1412هـ 1992م ج1ص(3).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

الاثنين بعشرين ألف درهم وحمل في الشذا مع الذين جاؤوا معهما، وعبر بهما إلى الجانب الغربي وقد مر المصاف على سائر شراع دجلة إلى أن مر بهما تحت الجسر إلى دار صاعد...¹.

مما سبق في هذا المطلب نلاحظ أن هذه الأوضاع المزينة كانت من أهم الأسباب التي أدت إلى هجرة الإمام الجصاص في طلب العلم والجلوس عند العلماء في كثير من المناطق الإسلامية.

المطلب الثالث: الأوضاع الثقافية والعلمية

ذكرنا فيما سبق الوضع السياسي والاجتماعي والاقتصادي التي سادت في ذلك العصر، لكن ومع تلك الظروف المزينة لم تؤثر ذلك سلبيًا على الحركة العلمية والثقافية، ويرجع الفضل إلى وجود علماء الذين لم تشغلهم هذه الأوضاع على القيام بواجب العلم والتعليم والتصنيف.

" على الرغم من الاضطراب السياسي الذي كان يعم العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر الهجري فإن الحالة الفكرية والدينية كانت في نقيض ذلك، فالقرن الرابع الهجري له صورتان على قدر التضاد: فهو عصر التقدم العلمي والنشاط التأليفين عصر الانفتاح على الحضارات الأجنبية وتميز الحضارة العربية الإسلامية، كما أنه في نفس الوقت عصر الترف الزائد والفقر القاتل، عصر المؤامرات والأوبئة عصر السلطة الضائعة والأمن المفتقد...²

فقد كانت هذه الفترة في عصرها الذهبي من الناحية العلمية، وشهدت ازدهارا كبيرا في مجال العلم والتصنيف فقد ورجت الثقافة بثنتي ألوانها وتعددت المراكز العلمية بعد أن كانت منحصرة في بغداد والشام ومصر، ومع ظهور ما يسمى بالدويلات المنفصلة عن الخلافة العباسية، ظهرت الفرق الدينية المتعددة، والتي ساهمت بطريق مباشر وغير مباشر في

¹ - تاريخ الطبري: أبي جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، ط2، 1387هـ، 1967م، (دط)، (د ت ن)، ج11، ص (62).

² - راجع: مقدمة الكتاب (الفرج بعد الشدة) لابن أبي الدنيا، الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي القرشي (ت894هـ) دار الريان لتراث، مصر، ط2، 1408هـ، 1988م، ص(8)

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

الحركة العلمية، كما ساهم الخلفاء والوزراء والأمراء في ازدهار العلم وتشجيع أهله وطلبته، ورفع مكانة العلم والعلماء، فقد كانوا يكرمونهم ويرفعون من قدرهم، وذلك بإنشاء مراكز علمية متنوعة تتمثل في المدارس والمساجد والمكتبات، فظهرت فنون كثيرة من العلوم من تفسير وفقه وحديث ونحو وعلم الكلام... وغيرها.

وقد تميز هذا العصر بتوجه العديد من العلماء إلى علم التفسير كالإمام الطبري. والإمام الزمخشري¹. والإمام الجصاص وغيرهم من المفسرين، وقد جاء في كتاب ظهر الإسلام: "ابن جرير الطبري المتوفي سنة 310هـ، وهو صاحب الكتاب العظيم في التاريخ وكتابه العظيم الآخر في التفسير وكان مجتهدا أيضا في الفقه، لكن مذهبه لم يكتب له الانتشار والبقاء كغيره من المذاهب وكان رحمه الله ذا عقل جبار في كل ناحية بحث فيها، ومنهجه في التفسير أن يجمع في كل آية التفسير بالمأثور"².

"وأیضا تفسير الزمخشري المسمى بالكشاف فإن بلغ تفسير ابن جرير الذروة في التفسير بالمأثور، فقد بلغ الزمخشري الذروة في التفسير بالرأي"³. وجاء أيضا في كتاب ظهر الإسلام لأحمد أمين وهو يتحدث عن الحالة العلمية في هذا العصر ما يلي:

- "وفي هذا القرن الرابع ظهرت فكرة أنه لا يجوز الاكتفاء في رواية الحديث بما في الكتب وقد ذكروا أن ابن منده كان خاتمة الرحالين، وعدو بن يونس الصفدي المتوفى سنة 347هـ،

¹ - الزمخشري (هو الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو والحديث واللغة وعلم البيان، كان إمام عصره من غير مدافع تشد إليه الرُّحال في فنونه) انظر كلخان شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر (ت681هـ) وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس، لبنان، بيروت، دار صادر، د. ط- د. ت، ج5ص(168) (الإمام أبو القاسم محمود بن محمد بن عمر الخوارزمي الحنفي المعتزلي الملقب بجار الله ولد يوم الأربعاء السابع والعشرون من شهر رجب سنة467هـ وقد لقب بالخوارزمي لأنه ولد في منطقة خوارزم في خراسان، ولقب بالزمخشري لأنه ولد في زمخشر، في إقليم خوارزم) أنظر: شذرات الذهب، الحنبلي شهاب الدين أبي الفلاح أحمد بن محمد، (ت1089هـ) المرجع السابق ج6، ص(194-196).

² - ظهر الإسلام لأحمد أمين، مؤسسة هنداوي، ط1، 2012م القاهرة، (د. ط)، (د ت ن)، ص (294).

³ - ظهر الإسلام لأحمد أمين، المرجع نفسه، ص (296).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

إماما حافظا للحديث وإن لم يرحل وكان المحدثون يعدون أكبر العلماء شأنًا فيبجلون ويعظمون ويغدق المال عليهم أكثر من الفقهاء والنحاة وغيرهم...¹ .

- "كما أن في هذا العصر نشأ علم الكلام من الحاجة إلى الدفاع عن الإسلام أولاً مسلحاً بالفلسفة، كما كان المهاجمون مسلحين بها وثانياً لأن المسائل كلها حتى الدين تحولت إلى علوم بعد أن كانت سائرة على الفطرة... وكان للمعتزلة الفضل الأكبر في علم الكلام... منهم واصل ابن عطاء وأبي هذيل العلاف... ومع الازدهار الذي عرفته العلوم إلا أن الفقه أخذ منحى جديد وهو غلق باب الاجتهاد، ومن مظاهر الفقه في هذا العصر شيوع التعصب المذهبية"².

- "في هذا العصر تحولت معاجم اللغة إلى جهة جديدة على يد الجوهري صاحب الصحاح ذلك أن المعاجم التي قبله كانت صعبة التناول... لقد زها الأدب في هذا العصر وانقسم إلى قسمين نثر وشعر، من الأعمال الأدبية التي ألفت فيه يتيمة الدهر للثعالبي وكذلك ديوان المتنبي"³.

- "وفي هذا العصر تقدم التاريخ وأصبح له منهج مرسوم بعد أن كان خبراً هنا وخبراً هناك والمؤرخون في هذا العصر كثيرون، نكتفي بذكر ثلاثة منهم عظام محمد بن جرير الطبري والمسعودي، ومسكويه، وكلهم كتبوا حسب السنين"⁴.

رغم الظروف والأوضاع التي مر بها هذا العصر، إلا أنه يعتبر عصر التأليف والتصنيف والنشاط العلمي، فقد ظهر فيه ما يمسى بالموسوعات العلمية الكبرى، والتي تعد من أكبر المراجع العلمية إلى يوم الناس هذا، ويرجع الفضل بعد الله عز وجل إلى هؤلاء الأعلام الذين خدموا العلم أحسن خدمة في هذا العصر، ومن أعلام هذا العصر الذين كان لهم الباعه في الحركة العلمية والثقافية، وخاصة في مجال التأليف: الإمام أبو بكر أحمد

¹ - ظهر الإسلام لأحمد أمين، المرجع السابق، ص (299-300)

² - ظهر الإسلام لأحمد أمين، المرجع نفسه، ص (306، 302).

³ - ظهر الإسلام لأحمد أمين، المرجع نفسه، ص (335-327).

⁴ - ظهر الإسلام لأحمد أمين، المرجع نفسه، ص (410).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

بن علي الرازي المعروف بالجصاص (305-370هـ)، وهو أحد أولئك الأعلام الذين رحل إليهم طلاب العلم من مشارق الأرض ومغاربها، وكان ممن تعلم على أيدي علمائها وخاصة علماء الأحناف كالكرخي، ووهذا هو السبب الذي جعله يتأثر بمذهبهم ويسير على طريقته، ويدافع عنهم كما سيأتي إن شاء الله.

المبحث الثاني: التعريف بالإمام الجصاص وكتابه أحكام القرآن

لاشك أن معرفة مولد العالم وبيئته وشيوخه ورحلاته العلمية، أثر كبير في معرفة شخصية ذلك العالم وعقيدته ومذهبه الفقهي ومنهجه العلمي، وهذا كله يساعد الطالب على فهم كتبه ومؤلفاته وأقواله، وسنرى في هذا المبحث أهم ما جاء في سيرة هذا الإمام، من ولادته ثم نشأته وطلبه للعلم ورحلاته، مع ذكر شيوخه وطلبته وكتبه ومصنفاته، وهذا ما سنتطرق إليه في المطالب التالية:

المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته

الفرع الأول: اسمه ومولده

1- اسمه وكنيته: "أحمد بن علي أبو بكر الرازي المعروف بالجصاص نسبة إلى عمله الجص هو إمام الحنفية في عصره"¹، أما كنيته: "لقب بصاحب التصانيف لكثرة ماله من تصانيف"²، فقال عنه الذهبي "الإمام المفتي المجتهد عالم العراق، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي صاحب التصانيف"³ و"ذكر صاحب الميزان عن أصحابنا بلفظ أبي بكر الجصاص، وذكره بعض الأصحاب بلفظ الرازي الجصاص"⁴

2) مولده: فقد "كان مولده سنة خمس وثلاث مائة"⁵ 305 لسنة الهجرية أي في بداية القرن الرابع، وقد ولد في مدينة الري¹، "ينسب بالرازي على غير قياس، وقيل أضيفت الرازي إليها في النسبة كما أضيف في النسبة إلى مرو، فيقال مروزي"².

¹ - أحكام القرآن، أبي بكر أحمد بن علي الرازي، الجصاص، تحقيق محمد الصادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، 1412هـ/1992م ج، ص 05.

² - تاريخ الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: 748)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرين دار كتاب العربي ط2، 1410هـ، 1990م، ج26، ص(431).

³ - سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1 1403هـ، 1983م، ج16 ص(340).

⁴ - طبقات السنية في تراجم الحنفية للغزي: تقي الدين عبد القادر النيمي الرازي المصري الحنفي، نشر المجلس الأعلى لشؤون الإسلامية في مصر (ط) 1390هـ، 1970م، ج1، ص(477).

⁵ - أحمد بن محمد الأذنه وي، طبقات المفسرين، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 1، 1417هـ، 1997م، ص (84).

الفرع الثاني: نشأته العلمية والأدبية

1) نشأته العلمية: ذكرت كتب التراجم أن الإمام الجصاص نشأ في مدينة الريّ وكانت بيئة علمية معروفة بأنها من مراكز العلمية الكبرى في ذلك الزمن، وأخذ من علمائها كالكرخي رحمه الله وغيره من العلماء، " ومكث فيها حتى بلغ سن العشرين، حيث رحل سنة 329هـ إلى بغداد³ ثم رحل في طلب العلم واستفاد من كثير من العلماء، حتى "انتهت إليه رئاسة الحنفية ببغداد في وقته ورحل إليه الطلبة من الأفاق"⁴.

وقال الصيمري: "استقر التدريس ببغداد، وانتهت الرحلة إليه وكان على طريقه من تقدمه في الورع والزهد والصيانة، ودخل بغداد سنة خمس وعشرين ودرس على الكرخي، ثم خرج إلى الاهواز ثم خرج إلى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأي شيخه أبي الحسن الكرخي ومشورته فمات الكرخي وهو في نيسابور ثم عاد إلى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاث مائة"⁵.

2) نشأته الأدبية: قال عنه الخطيب: "كان مشهوراً بالزهد والورع ورد بغداد في شبيهه ودرس الفقه عن أبا الحسن الكرخي ولم يزل حتى انتهت إليه الرئاسة، ورحل إلى المتفهمة وخطب في أن يلي قضاء القضاة فامتتع، وأعيد عليه الخطاب فلم يفعل"⁶. وقال عنه الذهبي " وكان مع براعته في العلم ذا زهدٍ وتعبد... وكان يزيد حاله على منزلة الرهبان في

¹ الرّي: (هي مدينة جبلية تقع في إيران، وأهلها أخلط من الناس من الفرس والعرب والأترك، واسمها المهديّة لأن المهدي نزلها في خلافة المنصور، وبها ولد الرشيد وافتتحها قرظة بن كعب الأنصاري في خلافة عمر بن الخطاب سنة 24هـ). راجع: أكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان، تأليف إسحاق بن الحسين المنجم، دار عالم الكتاب، بيروت، ط1، 1408هـ، ج1 ص(67).

² - لسان العرب لابن منظور: جمال الدين أحمد بن مكرم الأنصاري (ت: 711)، الحواشي: لليازجي وجماعة ممن اللغويين، دار صادر بيروت لبنان، ط3، 1414هـ، ج5، ص(358).

³ - تذكرة الحفاظ للذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت748) دار الكتب العلمية، وضع حواشيه: زكريا عميرات، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م، ج3، ص(959).

⁴ - البداية والنهاية لابن كثير، مصدر سابق، ج 12، ص (304).

⁵ - الطبقات السنّية في تراجم الحنفية، التقى الغزي، ص (264).

⁶ - الطبقات السنّية في تراجم الحنفية، التقى الغزي، المرجع نفسه (د د ن)، (د م ن)، (د. ط)، (د ت ن)، ص (263).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

العبادة"¹، وقال عنه بن كثير²: كان عابداً زاهداً ورعاً، انتهت إليه رئاسة الحنفية في وقته ورحل إليه الطبعة من الأفاق³.

نلاحظ أن الجصاص نشأ في بيئة علمية ساعدته على تكوين شخصيته العلمية، مع ما كان له من أخلاق العلماء الصالحين، فقد عرض عليه القضاء مرتين فامتنع كما ذكرت كتب التاريخ، حيث أن ورع هذا الإمام وخشيته لله تعالى، جعلته يعرض عن هذا المنصب الذي يتمناه كلُّ محب لرئاسة، ولا يشك عاقلٌ أن هذه هي أخلاق العلماء الريانيين الذين نالوا العلم والعمل.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته

لا يختلف اثنان أن العلماء قديماً وحديثاً لا بد أن يُذكر في سيرهم، أسماء شيوخهم ومعلميهم الذين أخذوا عنهم، كما أنه لا يعرف عنهم كتمان العلم، لذلك لا بد أن يُذكر عنهم أسماء طلبتهم وتلاميذهم الذين درّسهم وتعلموا عندهم، والإمام الجصاص كغيره من العلماء الأفاضل، له شيوخ وتلاميذ، وهذا ما سنتطرق إليه في هذه الفروع التالية.

الفرع الأول: شيوخ الإمام الجصاص

(1- أثر معرفة شيوخ العالم: ويقصد من ذلك أهمية التعرف على الشيوخ والعلماء الذين درس عندهم وأخذ العلم عنهم، ومعرفة الشيوخ يتم بها الكشف عن نوعية ثقافة المتعلم وأصوله ومذهبه، وقد عرف عن الإمام الجصاص رحمه الله أنه كان كثير الترحال في طلب العلم بين بلدان المسلمين، وبين عواصم العلم في المناطق الإسلامية، لذلك كان له حظ كبير في الجلوس بين أيدي العلماء والأخذ عنهم، حتى تكونت عنده ملكة فقهية قوية، ساعدته على التصنيف والتعليم، فنجد مثلاً أنه رحل إلى بغداد ونيسابور وأصبهان فكان ممن أخذ عنهم: الحسن الكرخي وأبو القاسم الطبراني الحاكم النيسابوري وابن قانع...، ولأن

¹ - سير أعلام النبلاء لذهبي، المرجع السابق، ج16، ص(340-341).

² - ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ولد (701هـ) بقرية مجدل وتوفي سنة(774هـ) حافظ مؤرخ فقيه مفسر، من كبار العلماء الشافعية، من كتبه البداية والنهاية) راجع: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد بن عميد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط2، 1392هـ، 1988م، ج1، ص(372).

³ - البداية والنهاية لابن كثير، مصدر سابق، ج11 (297).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

كثرة عدد المعلمين لا معنى لها إلا إذا كان هؤلاء الذين أخذ عنهم، من أهل العلم حقيقة، وذو عقيدة صحيحة، وكان لهم من العلوم ما يمكنهم من أن يتصدروا ويفقهوا الناس في دينهم، فناسب هذا أن نعرّف بإختصار شديد على بعض العلماء والشيوخ الذين استفاد منهم وأخذ عنهم.

2- التعريف ببعض شيوخ الجصاص:

- **عبيد الله بن الحسن أبو الحسن الكرخي:** صاحب "شرح الجامع الصغير وشرح الجامع الكبير، وكان مولده سنة ستين ومائتين ومات سنة أربعين وثلاث مائة ليلة النصف من شعبان وممن تفقه عليه أبو بكر الرازي أحمد الجصاص وأبو علي أحمد بن محمد الشاشي الفقيه وغيرهم...، ذكر السمعاني أن الكرخي نسبة إلى كرخ قرية بنواحي العراق منها أبو الحسن".¹

- **أبو القاسم الطبراني:** "سليمان بن أحمد بن مطير الإمام الحجة بقية الحفاظ أبو القاسم اللخمي الشامي الطبراني... ولد بعكا... في صفر سنة ستين ومائتين،... حدث عن ألف شيخ ويزيدون، وصنف "المعجم الكبير" وهو المسند سوى مسند أبي هريرة... وله كتاب الدعاء في مجلد كبير وكتاب المناسك وكتاب عشرة النساء وكتاب السنة والكثير من المصنفات التي نسبتها إليه كتب التراجم".²

- **الحاكم النيسابوري:** "أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطمهاني المعروف بالحاكم النيسابوري، إمام أهل الحديث في عصره... وصنف في علومه ما يبلغ ألفا وخمس مائة جزء منها الصحيحان العلل، الامالي، فوائد الشيوخ تراجم الشيوخ، وأما ما تفرد بإخراجه: فمعرفة علوم الحديث وتاريخ علماء نيسابور

¹ - الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي: أبي الحسنات محمد عبد الحي، (ت1304هـ)، تعليق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، دار المعرفة، بيروت، (د. ط)، (د ت ن) 1324هـ، ص (108).

² - طبقات المفسرين للداودي: شمس الدين محمد بن علي بن أحمد، مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، (د. ط)، (د ت ن)، ط1، 1403هـ، 1983م ج1، ص (204).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

المدخل إلى علم الصحيح، المستدرک علی الصحيحين¹، "وكان مولده في ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة بنيسابور ووفاته كانت بها يوم الثلاثاء ثالث صفر سنة خمس وأربع مائة في حين قال الخليلي توفي سنة ثلاث وأربع مائة."²

- **عبد الله بن جعفر بن فارس الأصبهاني:** الشيخ الإمام المحدث الصالح، مسند أصبهان، أبو محمد عبد الله بن المحدث جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني، سمع من محمد بن عاصم الثقفي ويونس بن حبيب وأحمد بن يونس الضبي وهارون بن سليمان وأحمد بن عصام وإسماعيل سمويه ويحيى بن حاتم وحذيفة بن غياث والكبار وتفرد بالرواية عنهم وقارب المئة وكان من الثقات العباد. حدث عنه: أبو عبد الله بن منده وأبو ذر بن الطبراني...وانتهى إليه علو الإسناد مولده سنة ثمان وأربعين. توفي في شوال سنة ست وأربعين وثلاث مائة.³

- **أبو عمر الزاهد المعروف بـغلام ثعلب:** "محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المطرز البارودي المعروف بـغلام ثعلب أحد أئمة اللغة المكثرين من التصنيف...لقب بـغلام ثعلب وتوفي ببغداد أملى من حفظه في اللغة نحو ثلاثين ألف ورقة من كتبه الياقوتة، رسالة في غريب القرآن وفضائل معاوية وغريب الحديث صنفه على مسند أحمد وجزء في الحديث والأدب نشر مجلة المجمع العلمي العربي وتفسير أسماء الشعراء والمدخل في اللغة..."⁴

- **أبو العباس الأصم:** "محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان أبو العباس الأموي مولاهم النيسابوري الأصم...وكان محدث عصره بلا مدافعة حدث في الإسلام ستا

¹ - وفيات الأعيان وأنباء الزمان لابن خلكان شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت608، 681 هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر1398هـ، 1978م، ط1، بيروت، (د. ط)، (د ت ن)، ج4، ص (280).

² - وفيات الأعيان لابن خلكان، المرجع نفسه، ج4، ص (281).

³ - سير أعلام النبلاء للذهبي: المرجع السابق، ص (553-554).

⁴ - الأعلام للزركلي: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس(ت1396)، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م، ط15، ج6، ص(254).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

وسبعين سنة ولم يختلف في صدقه وصحة سماعته وضبط... وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة ست وأربعين وثلاث مائة.¹

- **دعلاج بن أحمد بن دعلاج**: "دعلاج بن أحمد بن دعلاج بن عبد الرحمان السجستاني، سمع الحديث ببلاد خراسان والري وحلوان وبغداد والبصرة والكوفة ومكة وكان من ذوي اليسار وله صدقات جارية وأوقاف محبسة على أهل الحديث ببغداد ومكة وسجستان وجاور بمكة زمنا طويلا ثم سكن بغداد واستوطنها وحدث بها عن محمد بن عمر الحرسي ومحمد بن النضر الجارودي وغيرهما وروي عنه الدارقطني أبو الحسن وغيره من شيوخ الخطيب، وكان ثقة وجمع له المسند وغير ذلك... وكانت وفاة دعلاج المذكور يوم الجمعة عشرة بقيت من جمادى الآخرة سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة وقيل لعشر بقين منها رحمه الله تعالى".²

- **محمد بن بكر البصري**: "الشيخ الثقة العالم أبو بكر محمد بن بكر ابن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصري التمار راوي السنن سمع أبا داود السجستاني وأبا جعفر محمد بن الحسن وغيرهم. روى عنه أبو سليمان حمد الخطابي وأبو بكر بن المقرئ وأبو بكر بن لالو أبو الحسين بن جميع...وقد عاش بعده أبو بكر النجاد عامين وعنده أبي داود أحاديث من السنن وجزء الناسخ والمنسوخ، وآخر من روى عن داسة بالإجازة الحافظ أبو نعيم الأصبهاني توفي سنة ست وأربعين وثلاث مائة".³

- **ابن قانع**: "عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء، البغدادي أبو الحسين: من حفاظ الحديث ومن أصحاب الرأي كان يرمي بالخطأ في الرواية له كتاب

¹ - الوافي بالوفيات للصفدي: صلاح الدين خليل بن ابيك ، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتزكي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1420هـ، 2000م، ج5، ص (145-146)

² - وفيات الأعلام وأنباء الزمان لابن خلكان، المرجع السابق، ج2، ص (271-272).

³ - سير أعلام النبلاء للذهبي، المرجع السابق، ج15، ص (538-539).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

معجم الصحابة بالإسناد أفرد ابن فتحون كتاب لنقده وبيان ما فيه من أوهام في الحديث¹، وقد أكثر الجصاص من الرواية عن شيخه ابن قانع في كتابه أحكام القرآن².

الفرع الثاني: تلاميذ وطلبة الإمام الجصاص

1- إقبال طلبة العلم على الإمام الجصاص: عرف الإمام الجصاص بعلمه القوي، مع ما كان عليه من أخلاق العلماء والصالحين من أدب رفيع وعبادة وزهد وورع، مما جعل كثيرا من طلبة العلم يتوافدون إليه، فكانت تشد إليه الرحال من شتى أنحاء البلاد الإسلامية، طمعا فيما عنده من علم ومعرفة، وقال عنه ابن الأثير: "انتهت إليه رئاسة الحنفية ببغداد في وقته ورحل إليه الطلبة من الأفاق"³، فكان من تلاميذه: الخوارزمي والجرجاني وأحمد النسفي وغيرهم، وفيما يلي سنتطرق إلى تعريف بعض من تتلمذ على يده.

2- التعريف ببعض تلاميذ الإمام الجصاص:

- أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي: "قال الشيخ أبو إسحاق⁴: فقيه بغداد، تفقه بأبي بكر الرازي، وعنه أخذ القاضي أبو عبيد الله الصيمري، وكان حسن الفتوى وقال الصيمري: ما شاهد الناس مثله، في حسن الفتوى والإصابة فيها وحسن التدريس... مات ليلة الجمعة الثامن عشر من جمادى الأولى سنة ثلاث وأربع مائة"⁵.

- أبو عبد الله محمد بن يحيى الجرجاني: "محمد بن يحيى بن مهدي الجرجاني أبو عبد الله الفقيه الحنفي قرأ الفقه على أبي بكر الرازي حتى برع فيه...، وحدث عن عبد الله بن إسحاق بن يعقوب النصرى وأبي أحمد الغطريفى، روى عنه أبو سعد إسماعيل بن علي

¹ - الأعلام للزركلي، خير الدين، مرجع سابق، ج3، ص(272).

² - ينظر: محي الدين بن أبي الوفاء الفرشي الحنفي، الجواهر المضية(696، 775هـ) تحقيق: الدكتور: عبد الفتاح محمد لعلو. ، ج2، ص(355)، وشرح مختصر الطحاوي في الفقه الحنفي لإمام الجصاص، تحقيق: عصمت الله عنایت الله محمد ومراجعة وتصحيح سائد بكداش دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، ط01، 1431هـ، 2010م ج1، ص(78).

³ - البداية والنهاية لابن كثير، المرجع السابق، ج 12، ص (304).

⁴ - هو: أبو إسحاق الشيرازي الشافعي صاحب كتاب طبقات الفقهاء ذكر محمد بن موسى الخوارزمي في كتابه وعده من فقهاء الحنفية طبقات الفقهاء تحقيق إحسان عباس دار الرائد العربي، بيروت، ط2: 1401هـ، 1981م، ص145.

⁵ - محي الدين أبي محمد عبد القادر القرشي، المرجع نفسه، ص (375).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

السمان الرازي وأبو نصر الشيرازي وذكره الخطيب أبو بكر في "التاريخ" ولم يذكر له رواية، توفي سنة ثمان وثلاث مائة.¹

- أبو جعفر محمد بن أحمد النسفي: " من أعيان الفقهاء أخذ عن أبي بكر الرازي عن الكرخي ومات سنة أربع عشرة وأربع مائة... وكان زاهدا ورعا متعففا فقيرا قنوعا ".²

- أبو الفرج أحمد بن محمد بن عمر المعروف بن المسلمة: كتب عنه الخطيب البغدادي رحمه الله قال: "كان ثقة يسكن بالجانب الشرقي... وكانت داره مألفا لأهل العلم وكان يصوم الدهر... وكان مولده فيما بلغ الخطيب في آخر ذي القعدة من سنة سبع وثلاثين وثلاث مائة، وكانت وفاته يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربع مائة."³

نلاحظ أن الإمام الجصاص له له حظ كبير في الجلوس مع هؤلاء الأكابر، والذين كانوا سببا في نشأته العلمية والأدبية وإقبال طلبه العلم عنده، وكان لشيوخه الأحناف دورا مهما في تمذهبه الحنفي الذي صار بعد ذلك من أشد العلماء دفاعا عنه.

المطلب الثالث: مؤلفاته العلمية وذكر وفاته

من المعلوم أن العلماء ورثة الأنبياء كما في الحديث، والمقصود بالإرث هنا هو العلم وليس الدينار والدرهم، فمن أخذ هذا الإرث فقد نال حظا وخيرا عظيما، وإن العلم من الصدقات الجارية التي ينتفع بها أصحابه في الدنيا والآخرة، وكان الإمام الجصاص من هؤلاء الورثة، فقد ساعد في الحركة العلمية في هذا العصر حتى توفاه الله تعالى وخلف وراءه نصيبا كبيرا من العلم، من تأليف وتصنيف في شتى المجالات العلمية: كالتفسير والفقهاء والعقيدة والحديث... وكان من أثاره العلمية العديد من الشروح لبعض كتب أصحاب حنيفة، حيث تعتبر المرجع المعتمد في المذهب، وفيما يلي بعض مؤلفاته المعروفة عند العلماء:

¹ - الوافي بالوفيات للصفدي، المرجع السابق، ج5، ص(136).

² - الفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي المرجع السابق، ص (157).

³ - الطبقات السنية في تراجم الحنفية للنقي الغزي، المرجع السابق، ص (309).

الفرع الأول مؤلفاته العلمية

"شرح مختصر الطحاوي، و مختصر اختلاف العلماء للطحاوي، و شرح أدب القضاء للخصاف وشرح مختصر الكرخي، شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني، شرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني، شرح المناسك لمحمد بن الحسن الشيباني، شرح الأسماء الحسنى، أصول الفقه المسمى بالفصول في الأصول"¹ وبعد هذا التمهيد نشرع في التعريف لبعض مؤلفاته:

- شرح مختصر الكرخي: "الإمام أبو الحسين الكرخي من أكابر شيوخ الإمام الجصاص وتأثر بهم وله مؤلفات عدة منها مختصره في الفقه الحنفي المسمى مختصر الكرخي في فروع الحنفية فقد ذكر الشيخ حاجي خليفة في كتابه كشف الظنون أن الإمام الجصاص قام بشرحه."²

- شرح الجامع الكبير: "الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني الحنفي فقال عنه الشيخ كمال الدين: "هو كاسمه لجلال مسائل الفقه جامع كبير قد اشتمل على عيون الروايات ومتون الدرايات بحيث كاد أن يكون معجزا لتمام لطائف الفقه منجزا شهد بذلك بعد إنفاذ العمر فيه داروه ولا يكاد يلم بشيء من ذلك عاروه ولذلك امتدت أعناق ذوي التحقيق نحو تحقيقه واشتدت رغباتهم في الاعتناء بمحلى لفظه وتطبيقه وكتبوا له شروحا وجعلوه مبينا مشروحا"³ فقد ذكر حاجي خليفة في كتابه عدة شروح للجامع الكبير من بينها شرح الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، كما نسب إليه هذا الشرح في كتب أخرى كالتبقيات السننية للغزي."⁴

¹ - مناهج المفسرين لمنيع عبد الحليم محمود، (1430هـ) دار الكتاب المصري، القاهرة، (د. ط)، 1421هـ، 2000م، ص(62).

² - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، دار إحياء التراث العربي، لبنان، (د. ط)، (د ت ن) ج 2، ص(1634-1635).

³ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، المرجع السابق، ص (567-568).

⁴ - الطبقات لاسنية في تراجم الحنفية للتقي الغزي المرجع السابق، ص (264).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

- شرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني: "قال العلامة حاجي خليفة عند ذكره للكتاب الجامع الصغير للإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني الحنفي: وهو كتاب قديم مبارك مشتمل على ألف وخمس مئة واثنين وثلاثين مسألة، وقد كان المشايخ يعظمونه حتى قالوا لا يصلح المرء للفتوى ولا للقضاء إلا إذا علم مسأله وذكر له شروح عدة منها شرح أبو بكر أحمد ابن علي الرازي الجصاص"¹.

- شرح المناسك: "كتاب المناسك للإمام محمد بن الحسن الشيباني وقد شرحه أحمد بن علي الرازي، كما ذكر هذا الشرح منسوباً إلى الإمام الجصاص في مراجع عدة ككتاب الفهرست للنديم² وطبقات المفسرين للداودي³.

- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي: "هو كتاب" ضخم ورد في مائة وثلاثين جزء، كما ذكر المترجمون للطحاوي غير أنه لم يعلم لوجوده شيء، وقد اختصره أبو بكر الجصاص وجزء من هذا المختصر موجود في مكتبة جار الله ولي الدين باستانبول ودار الكتب المصرية وقد قام الدكتور محمد صغير حسن المعصومي بتحقيق ونشر شيء قليل من الموجود بدار الكتب المصرية"⁴.

- شرح أدب القضاء للخصاف: "أدب القضاء للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو الخصاف رتب على مائة وعشرين باباً وهو كتاب جامع غاية ما في الباب ونهاية مأرب الطلاب ولذلك تلقوه بالقبول وشرحه فحول أئمة الفروع والأصول منهم الإمام أبو بكر علي الجصاص"⁵.

- شرح الأسماء الحسنی: "نُسب هذا الشرح للإمام الجصاص كما في كتاب كشف الظنون⁶، كما نسبه للكنوي في كتابه الفوائد البهية"¹.

¹ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، المرجع نفسه، ج 1، ص (561-562).

² - النديم: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق الفهرست، تحقيق: رضا تجدد (د د ن)، (د. ط)، (د ت ن)، ص(261).

³ - طبقات المفسرين للداودي، المرجع السابق، ج 1، ص(56).

⁴ - مختصر ختلاف العلماء للجصاص: أبي بكر أحمد بن علي الرازي، تحقيق: عبد الله نذير أحمد دار البشائر الإسلامية، بيروت ط1، 1416هـ، 1995، ج1، ص 47.

⁵ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، ج 1، ص 46.

⁶ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، المرجع نفسه، ج2، ص1032.

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

- جوابات المسائل: ذكر منسوباً للإمام الجصاص كما هو في كتاب كشف الظنون لحاجي خليفة، والجواهر المضية للقرشي الحنفي.²

- أصول الفقه المسمى بالفصول في الأصول: "هو فصول وأبواب في أصول الفقه تشمل على معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وأحكام ألفاظه ومما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية"³، ونسب هذا الكتاب للإمام الجصاص في كتب كثيرة منها طبقات المفسرين للأدنهوي.⁴

- أحكام القرآن: والذي نحن الآن بصدد محاولة دراسته والتعرف على منهجه فيه، فقد قال أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: " قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جهل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وإحكام ألفاظه وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية إذا كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله وتنزيهه عن والأسماء شبه خلقه وعما نحله المفترون من ظلم عبده".⁵

الفرع الثاني: وفاة الإمام الجصاص

وبعد عمر عامر بالتعلم والتعليم والتضحية والإفتاء والتأليف والتصنيف من أجل هذه الدعوة المباركة، توفي الإمام أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص رحمه الله سنة سبعين وثلاث مائة، وكانت وفاته في ذي الحجة من هذا العام وصلى عليه أبو بكر بن موسى الخوارزمي.⁶

¹ - الفوائد البهية ف يتارجم الحنفية للكنوي المرجع السابق، ص 28.

² - الجواهر المضية لمحيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي، المرجع السابق، ج 1 ص 223.

³ - الفصول في الأصول للجصاص: أبي بكر أحمد بن علي الرازي، (ت370هـ) الفصول في الأصول، المحقق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010م (دط)، (د ت ن) ج 1، ص 31.

⁴ - طبقات المفسرين لأحمد بن محمد الأدنهوي، طبقات المفسرين المرجع السابق، ص 84.

⁵ - أحكام القرآن للجصاص، المرجع السابق ج1، ص 5.

⁶ - البداية والنهاية لابن كثير، المرجع السابق، ج 15، ص 403.

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

مما سبق نستنتج الإمام الجصاص له أثر عظيم في خدمة هذه الدعوة وفي نشر العلم في الأمة الإسلامية، فقد خلف وراءه الكثير من التصانيف ، كما تخرج على يديه الكثير من العلماء، ويعود الفضل إلى تعدد شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم، فرحلاته بين البلدان كانت هي السبب في تنوع شيوخه، والذي بدروه حصلت لدى الجصاص ملكة علمية قوية، أنتج بها آثارا علمية نافعة من مصنفات وعلماء تخرجوا على يديه.

المطلب الرابع: التعريف بكتاب الإمام الجصاص

الهدف من هذا المطلب هو طرح صورة جامعة وشاملة لهذا الكتاب حتى يتضح لنا طريقة دراسته، ويسهل علينا الكشف عن منهج هذا الكتاب، ومن يحتويه من علوم وحكم، وهذا يكون أولاً بمحاولة وصف هذا الكتاب ثم النظر إلى القيمة العلمية التي يحملها هذا الكتاب على حساب الفروع التالية:

الفرع الأول: وصف تفسير الجصاص وطريقة عرضه له:

فهذا التفسير متوفر في كثير من المكتبات وقد طبع في ثلاثة مجلدات كبار بتحقيق محمد صادق قمحاوي، وطبع أيضاً بنفس التحقيق في خمسة مجلدات وهذه التي اعتمدنا عليها، وهناك نسخة أخرى بتحقيق عبد السلام شاهين، ومتداولة عند العلماء، ويظهر من تسمية الكتاب بأحكام القرآن، أنه يندرج مع التفسير الفقهي، والذي يهتم بدوره على آيات الأحكام ودلالاتها، فهو "من أهم كتب التفسير الفقهي خصوصاً عند الحنفية، لأنه دل على تذكير مذهبهم والترويج له والدفاع عنه"¹

الفرع الثاني: القيمة العلمية لكتاب الجصاص

أثنى العلماء على تفسير الجصاص، واعتبره من أهم الكتب المعتمدة عند الأحناف ومن أهم المراجع عندهم في الفقه، ويعتبر من أشهر التفاسير الفقهية، وقد قدم فيها المؤلف خدمة كبيرة لنصرة مذهبه وأقواله "ويمكن القول أن القيمة العلمية لتفسير الجصاص تتمثل في كونه مرجعاً هاماً للمذهب الحنفي، وذلك لتضلع مؤلفه في معرفة المذهب وشدة تحريه للأقوال المعتمدة فيه، ومن هنا كانت له يد الطويلة في خدمة هذا المذهب من حيث تأصيله وتحريه تحريراً علمياً دقيقاً، حيث كان رحمه الله يهتم في هذا الكتاب اهتماماً بالغاً في التداويل لمذهب الإمام الحنفي رحمه الله بشتى الحجج والبراهين"².

¹التفسير والمفسرون، الدكتور محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، شارع عابدين، القاهرة، ج2، ص (438-439)

² - الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير لدكتور مصطفى صفوت، تحقيق: محمد السيد راضي جبريل، ط 1، 1429هـ/2008م، ص(579).

الفصل الأول:.....الجصاص وكتابه أحكام القرآن

قال الدكتور نور الدين عنتر: "هذا التفسير هو أول تفسير مطبوع، وأهم كتب التفسير الفقهي، لما فيه من عمق الاستنباط وفنون الاستدلالات، وقد شمل آيات الأحكام كلها على ترتيبها في المصحف، لكنه مع ذلك مُبَوَّبٌ على مثال ترتيب كتب الفقه، يضع كل آية أو آيات عنوانا يدل على مضمون المسائل التي تستنبط منها أو تتفرع عليها، فكان بذلك أسبق من المعاصرين في اتباع هذه الطريقة. ومن مزايا هذا التفسير أنه لا يقتصر على ذكر الأحكام التي تستنبط من الآيات، بل يستطرد إلى تفريع مسائل تفرع منها، ويذكر فيها خلافيات بين الأئمة والأدلة بتوسع كثير"¹.

"إن القارئ في كتاب (أحكام القرآن) يمر بصفحات كثيرة وهو لا يشعر أنه قرأ كتابا وضع في بيان آيات الأحكام، وإنما يجد نفسه في جو تفسيري رائع وكأن الإمام الجصاص رحمه الله تعالى يحس بأن التعرض لكتاب الله عز وجل لا ينبغي أن يكون مقصراً على جانب واحد من جوانبه الكثيرة، لذلك حاول أن يعوض قدر الإمكان ما استغرق منه الجانب الفقهي، فساق في كتابه من حين إلى آخر بعض هذه النفحات التفسيرية العامة"².

مما سبق نستنتج أن كتاب الجصاص له مكانة كبيرة عند العلماء، فهو من أشهر التفاسير الفقهية، التي تقوم على استنباط الأحكام الشرعية من آيات القرآنية، ويقوم هذا النوع من التفاسير على الاقتصار في تفسير آيات الأحكام دون غيرها، وتفسير الجصاص كان له دور كبير في خدمة الفقه في المذهب الحنفي، حيث نرى فيه طرح المسائل الفقهية على طريقة الفقهاء في التبويب والاستدلال والمناقشة والترجيح، وقد تعرض صاحبه إلى الدفاع عن أقوال مذهبه والرد على المخالفين، وهذه بلا شك طريقة كثير من الفقهاء في مؤلفاتهم.

¹ - علوم القرآن الكريم لنور الدين عنتر، أستاذ التفسير والحديث بكلية الشريعة والآداب بجامعة دمشق حلب، مطبعة الصبل، دمشق، ط6، 1416هـ، 1996م ص(105).

² - العموم والخصوص، دراسة مقارنة بين تفسيري الجصاص والقرطبي، لفوزي محمد الزريقات، تحقيق: هبة الرحيم أحمد الزقه، الناشر جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 1435هـ، 2014م، ص(158).

خلاصة:

-كانت الأوضاع السياسية في عصر الإمام الجصاص مضطربة متقلبة، وهذا بسبب الصراع حول الحكم، مما نتج عن ذلك إلى ظهور حروب طائفية دموية، ففقدت الخلافة العباسية قوتها وهيبتها وسيطرتها على الحكم.

- شهد عصر الإمام الجصاص ظروفًا صعبة أثرت على الجانب الاجتماعي والاقتصادي، وقد نتج عن ذلك الفقر والمجاعة وارتفاع الأسعار وهذا يؤدي بالطبع إلى ظهور اللصوصية وقطع الطريق، كما مات كثير من الناس بسبب ظهور الأمراض والأوبئة، حتى هاجر كثير من الناس من تلك البلاد، وكان منهم الإمام الجصاص.

-على الرغم من الأوضاع السياسية المتقلبة والمتدهورة، والصراعات والأزمات الاقتصادية، إلا أنها لم تكن عائقًا في الحركة العلمية في هذا العصر، فقد كان الجانب العلمي والثقافي كان في أوج عطائه، حيث كثر التأليف والتصنيف في مجال العلم، فتعتبر هذه المرحلة من أزهى المراحل العلمية.

- الإمام الجصاص من العلماء الأكابر الذين نشأوا في بيئة علمية ، فقد عُرف بالتصنيف والتأليف والأدب، وأخذ الفقه الحنفي على أيدي شيوخه كالكرخي، كما تتلمذ على يده الكثير من الطلبة الذين تخرجوا على يديه.

- كتاب الجصاص أحكام القرآن من أشهر التفاسير الفقهية، وقد اقتصر فيها المؤلف على تفسير آيات الأحكام دون غيرها من الآيات، ويعد هذا التفسير من أنفع الكتب التي خدمت المذهب الحنفي.

الفصلُ الثاني:

منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

المبحث الأول: طريقة عرض الإمام الجصاص في تفسيره

المبحث الثاني: أنواع التفسير في كتاب الجصاص

- المبحث الثالث: العلوم التي استخدمها الجصاص في

تفسيره

تمهيد:

نتناول فيه هذا الفصل منهج الإمام الجصاص من خلال كتابه أحكام القرآن، وكيف كانت طريقته في تفسيره لآيات الأحكام، مع الاستعانة بأمثلة ونماذج في تفسيره لآيات الصلاة، وماهي الميزة التي اختص بها تفسير الجصاص عن غيرها من التفاسير، وبعد ذلك نشرع في بيان معنى التفسير وأنواعه التي بنى عليها الجصاص كتابه أحكام القرآن، ثم ننقل بعد ذلك إلى ذكر العلوم التي استخدمها الجصاص في تفسيره مع ذكر نماذج من تفسير الجصاص لآيات الصلاة حتى يتضح لنا من نذكره من مباحث ومطالب، وبعد ذلك يتسنى لنا معرفة منهج الجصاص في هذا الكتاب، وبعد ذلك سنتطرق إلى ذكر بعض الأحكام والمسائل الفقهية التي ذكرها الجصاص في تفسيره لآيات الصلاة. وكما هو معلوم أن تفسير كلام الله لا بد من توفر شروط إما في المفسر أو في طريقة التفسير، ومما سبق في الفصل الأول يتبين لنا أن الإمام الجصاص من العلماء المؤهلين الذين تتوفر فيهم شروط التفسير، كما هو معلوم أيضا أن علم التفسير يحتاج إلى شروط ذكرها العلماء في كتبهم، وتفسير الجصاص كغيرها من التفاسير التي يعتمد فيها المفسر على منهج وعلوم وأدوات، وهذا ما سنتطرق إلى بيانه في هذا الفصل ان شاء الله من خلال المباحث التالية.

سبق أن ذكرنا أن تفسير الجصاص يندرج ضمن التفاسير الفقهية، وقد اقتصر فيها المصنف على تفسير آيات الأحكام دون غيرها من الآيات القرآنية، لذلك سنحاول في هذا المبحث أن نذكر الطريقة التي امتاز بها تفسير الجصاص عن غيرها من التفاسير، مع ذكر المنهجية التي اعتمد فيها الجصاص في عرض المسائل والأحكام في هذا الكتاب.

المطلب الأول: تَمَيُّزُ كِتَابِ الْجِصَّاصِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ التَّفَاسِيرِ

تناول الإمام الجصاص آيات الأحكام مستتبها لها ما تحمل من أحكام ودلالات دون الإخلال بترتيب السور، مستدلا على صح عنده بالقرآن والسنة وأقول الصحابة والتابعين، مع ذكره كما هائلا من مسائل الخلاف و الآراء الفقهية مناقشا لها ومرجحا لما يراه راجحا بأسلوب واضح وبيّن.

وكثيرا ما يرجح قول إمام مذهبه معتمدا على الأثر واللغة وعلوم القرآن وأصول الفقه، وبوب لتلك المسائل الفقهية التي تطرق لها أبوابا وفصولا على طريقة الفقهاء في كتبهم، " وبهذا المسلك سهل الإمام الجصاص التعامل مع كتابه حيث يستطيع القارئ أن يعثر بسهولة على ما يبحث عنه من المسائل المندرجة تحت الأبواب والفصول"¹.

"ومن مزايا هذا التفسير أنه لا يقتصر على ذكر الأحكام التي تستنبط من الآيات، بل يستطرد إلى تفريع مسائل تفرع منها، ويذكر فيها خلافيات بين الأئمة والأدلة بتوسع كثير"².

قال د. فوزي محمد إبراهيم الزريقات: " فكان هذا التفسير لآيات الأحكام تطبيقا لكثير مما ورد في كتابه أصول الفقه من مباحث أصولية، وهذا بالتالي توطئة لمعرفة طرق استنباط الأحكام وإبراز معاني القرآن وما ينصرف إليه كلام العرب، وقد صدر الجصاص تفسيره بمقدمة طويلة في أصول الفقه اشتملت على قسمين:

¹ - الإمام الجصاص الرازي ومنهجه في التفسير، د، مصطفى صفوت، مصدر سابق، ص(154).

² - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، مطبعة الصبل، دمشق، ط6، 1416هـ، 1996م ص(105).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

- 1- طرق استنباط الأحكام اللغوية وجعله في ثلاث وثلاثين باباً بيّن من خلالها أصول المذهب الحنفي وأدلته والرد على المخالفين لهم بحكاية أدلتهم والرد عليها وقد أظهر آراءه الأصولية في كل مسألة من مسائل الكتاب ومن أهم ما عرض له العام وإثبات القول به والخاص ووجوه التخصيص والمجمل وحكمه، والمحكم والمتشابه وغير ذلك من المباحث.
- 2- أدلة الأحكام وقد جعله ستة عشر باباً تكلم فيها عن الناسخ والمنسوخ، وشرع من قبلنا، وأخبار الآحاد وإثبات القياس والاجتهاد وغيرها¹.

فالإمام الجصاص تعرض في تفسيره لكثير من مباحث أصول الفقه فهو كتاب أصول وفقه، ويطبق ما ترجح عنده في أصول الفقه من خلال تفسيره لآيات الأحكام، وأحياناً يحيل إلى مقدمته، فقد تكلم مثلاً عن النسخ في القرآن الكريم، وعن نسخ القرآن بالسنة، واستحالة وجود نسخ بعد النبي صلى الله عليه وسلم، كما تكلم عن صحة الإجماع وحجّيته²، وأثبت القول بالقياس³، في مواضع كثيرة، ورد على من نفاه بكلام شديد وقوي حتى وصفهم بالغباء⁴، وبين جواز الاجتهاد وكيفية الترجيح بغلبة الظن⁵، وتكلم في ما لانص فيه، كما تناول مسألة الخبر الواحد⁶، وعموم اللفظ وعموم السبب⁷، وغيرها من المباحث الأصولية.

ولاشك أن استنباط الأحكام الشرعية يحتاج فيه المكلف إلى دراسة أصول الفقه حتى يتمكن من استخراج الأحكام، وفهم ما دلت عليه النصوص، وهذا الذي فعله الإمام الجصاص في هذا الكتاب، وقد سبق أن المصنف من علماء الأصول والاجتهاد الذين لهم القدرة على استنباط الأحكام بطريقة صحيحة.

¹ - العموم والخصوص دراسة مقارنة بين تفسير الجصاص والقرطبي، فوزي محمد زريقات، تحقيق: عبد الرحيم أحمد الزقه، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 1435هـ، 2014م.

² - أحكام القرآن، الجصاص مرجع نفسه، ج1ص (89).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، مرجع نفسه، ج2ص (215).

⁴ - أحكام القرآن، الجصاص، مرجع سابق، ج3ص (163-204).

⁵ - أحكام القرآن، الجصاص، مرجع نفسه، ج1ص (580).

⁶ - أحكام القرآن، الجصاص، مرجع سابق، ج1ص (509).

⁷ - أحكام القرآن، الجصاص، مرجع نفسه، ج2ص (408).

المطلب الثاني: طريقة دراسة الجصاص للمسائل الفقهية في تفسيره

لابد أن يعلم أولاً أن تفسير الجصاص تصدر فيه إلى تفسير آيات الأحكام دون غيرها من الآيات، فهو ولم يتعرض إلى تفسير القرآن كاملاً كغيرها من التفسير، لذلك يمكن تسميته بتفسير خاص بالفقه أو التفسير الفقهي، والذي يتناول فيه المصنف كثيراً المباحث والمسائل الفقهية من خلال تفسير آيات الأحكام، لذلك صدر كتابه بقوله: قال الجصاص: "قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وأحكام ألفاظه، وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية إذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله وتنزيهه عن شبه خلقه وعمّا نحله المفكرون من ظلم عباده"¹.

كما نجد في طريقة عرضه للكتاب أنه يأتي بذكر الآيات التي سيتعرض لها ويستنبط منها أحكاماً فقهية، ثم يشرع في ذكر المسائل والأقوال التي تندرج في ذلك الباب أو في تلك الآية، وكثيراً ما ينتصر لمذهبه وإن كان في ظاهر الأمر ليس متعصباً لمذهب معين، لكن نجده كثير يدافع عن مذهبه الذي ينتسب إليه.

قال الدكتور نور الدين عنتر: "ويعتني الإمام الجصاص في كل مسائل كتابه بتأييد مذهب الحنفية، بأن يبين وجه استدلالهم بالآية، أو يدفع استدلال المخالفين بآية احتجوا بها على الحنفية"²، لذلك نجده شديداً في الرد مخالفه وخاصة الإمام الشافعي، ونجده أيضاً كثير التعرض لمناقشة أدلة مخالفه، فعندما يبين خلاف بين الفقهاء في مسألة ما، تجده يتوسع في الاستدلال لرأي أبي حنيفة ويرجحه ويبحث له عن الأدلة التي تقوي رأيه، سواء أكانت نقلية أو عقلية، ويدعمها بما يستأنس به من أقوال مشايخه، كما أنه يحاول أن يبطل ويناقش أدلة المذاهب الأخرى فمثلاً:

¹ - أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص، مصدر سابق، ج1ص(5).

² - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، المرجع السابق، ص(105-106).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

عند تفسيره لقوله : **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا** " النساء: ١٠١

حول حكم القصر في السفر، وهذه المسألة ذكرها تحت باب صلاة المسافر، فبدأ بذكر قول مذهبه من الحنفية ثم ذكر أقوالاً أخرى، فقال: " اختلف الفقهاء في فرض المسافر فقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فرض المسافر ركعتان إلا صلاة المغرب فإنها ثلاث فإن صلى المسافر أربعاً ولم يقعد في الاثنتين فسدت صلاته وإن قعد فيها بمقدار التشهد تمت صلاته بمنزلة من صلى الفجر أربعاً بتسليمة وهو قول الثوري وقال حماد بن أبي سليمان إذا صلى أربعاً أعاد وقال الحسن بن صالح إذا صلى أربعاً متعمداً أعاد إذا كان منه الشيء اليسير فإذا طال سفره وكثر لم يعد قال وإذا افتتح الصلاة على أن يصلي أربعاً استقبل الصلاة حتى يبتدأها بالنية على ركعتين وتشهد ثم بدا له أن يتم فصلى أربعاً أعاد وإن نوى أن يصلي أربعاً بعدما افتتح الصلاة على ركعتين ثم بدا له فسلم في الركعتين أجزئته وقال مالك إذا صلى المسافر أربعاً فإنه يعيد مادام في الوقت فإذا مضى فلا إعادة عليه قال لو أن مسافراً افتتح المكتوبة ينوي أربعاً فلما صلى ركعتين بدا له فسلم أنه لا يجزئه ولو صلى المسافر بمسافرين فقام في الركعتين فسبحوا له فلم يرجع فإنهم يقعدون ويتشهد ولا يتبعونه وقال الأوزاعي يصلي المسافر ركعتين فغن قام إلى الثالثة وصلها فإنه يلغيها ويسجد سجدي السهو وقال الشافعي ليس للمسافر أن يصلي ركعتين إلا أن ينوي القصر مع الإحرام فإذا أحرم ولم ينو القصر كان على أصل فرضه أربعاً¹، ثم شرع بسرد الأدلة التي تثبت صحة قول مذهبه، فقال: " ولم يختلف الناس في قصر النبي صلى الله عليه وسلم في أسفاره كلها في حال الأمن والخوف فثبت فرض المسافر ركعتان بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وبيانه لمراد الله تعالى قال عمر سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن القصر في حال الأمن فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته وصدقة الله علينا هي إسقاطه... وقال عمر بن الخطاب صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم... وذلك ينفي التخيير بين

¹ - أحكام القرآن، الجصاص المرجع السابق، ج 3، ص (232).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

القصر والإتمام وروى علي بن زيد عن أبي نضرة عن عمران بن حصين قال حجبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي ركعتين حتى يرجع إلى المدينة وأقام في مكة ثماني عشرة لا يصلي إلا ركعتين وقال لأهل المدينة صلوا أربعاً فغنا قوم سفر وقال ابن عمر صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد ركعتين وصحبت أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم في سفر فلم يزيدوا على ركعتين حتى قبضهم الله تعالى وقال الله تعالى (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) وروى بقرية بن الوليد قال حدثنا أبان بن عبد الله عن خالد بن عثمان عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المسافر ركعتان حتى يؤوب إلى أهله أو يموت وقال عبد الله بن مسعود صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين وقال مروق العجلي سئل ابن عمر عن الصلاة في السفر فقال ركعتين ركعتين ومن خالف السنة كفر فهذا أخبار متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة...¹، ثم بعد أن ذكر أدلة رأي مذهبه، بدأ في مناقشة أدلة الرأي الثاني، وهم الذين قالوا بالتخيير، أي أن المسافر مخير في القصر والإتمام ولا يجب عليه القصر، فقال: " واحتج من خيره بين القصر والإتمام بما روى عن عائشة قالت قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتم وهذا صحيح ومعناه أنه قصر في الفعل وأتم في الحكم كقول عمر صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم. واحتج أيضاً من قال بالتخيير أنه لو دخل في صلاة مقيم لزمه الإتمام فدل على أنه مخير في الأصل وهذا فاسد لأن الدخول في صلاة الإمام يغير الفرض ألا ترى أن المرأة والعبد فرضهما يوم الجمعة أربع ولو دخلا في الجمعة صلوا ركعتين ولم يدل على ذلك أنهما مخيران قبل الدخول بين الأربع والركعتين وقد استقصيا الكلام في هذه المسألة في مواضع من كتبنا"².

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المرجع نفسه، ج 3، ص (233).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المرجع نفسه، ج 3، ص (234).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

-مثال آخر في تفسير قوله تعالى: " وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ

" الأعراف: ٢٠٤، في حكم قراءة المأموم خلف الإمام، بدأ بذكر رأيه الذي خلف فيه رأي

مذهبه، فقال: "قوله تعالى: وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ "

الأعراف: ٢٠٤" يقتضي وجوب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن في الصلاة فإن قامت دلالة على جواز ترك الاستماع والإنصات في غيرها لم يبطل حكم دلالاته في إيجابه ذلك فيها وكما دلت الآية على النهي عن القراءة خلف الإمام فيها يجهر به فهي دلالة على النهي فيما يخفى لأنه أوجب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن ولم يشترط في حال الجهر من الإخفاء فإذا جهر فعلينا الاستماع والإنصات وإذا أخفى فعلينا الإنصات بحكم اللفظ لعلمنا به قارئ للقرآن.¹

ثم بدأ بذكر الأقوال والآراء في هذه المسألة، وبدأ بذكر رأي مذهبه، ثم الأقوال الأخرى فقال:

وقد اختلف الفقهاء في القراءة خلف الإمام فقال أصحابنا وابن سيرين وابن أبي ليلي والثوري والحسن بن صالح لا يقرأ فيما جهر وقال الشافعي يقرأ فيما جهر وفيما أسر في رواية المزني

وفي البويطي أنه يقرأ فيما أسر بأمر القرآن وسرورة في الأولين وأمر القرآن في الآخرين وفيما جهر به الإمام لا يقرأ من خلفه إلا بأمر القرآن وقال البويطي وكذلك يقول الليث والأوزاعي²،

ثم شرع بعد ذلك بالدفاع عن رأيه ومناقشة أدلة الآراء الأخرى، فقال: "قد بينا دلالة الآية في

وجوب الإنصات عند قراءة الإمام في حال الجهر والإخفاء وقال أهل اللغة الإنصات

الإمساك عن الكلام والسكوت لاستماع القراءة ولا يكون القارئ منصتاً ولا ساكناً بحال وذلك

لأن السكوت ضد الكلام... فمن سكت فهو غير متكلم ومن تكلم فهو غير ساكت. فإن قال

قائل قد يسمى مخفي القراءة ساكناً إذا لم تكن قراءته مسموعة كما روى عمارة عن أبي زرعة

عن أبي هريرة... فدل ذلك على أن السكوت إنما هو إخفاء القول وليس بتركه رأساً قيل له

إنما سميناه ساكناً مجازاً لأن من لا يسمعه يظنه ساكناً فلما أشبه الساكت في هذا الوجه

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج 4، ص(216).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 2، ص(216).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

سميناه سماه باسمه لقرب حاله من حال الساكت كما قال تعالى (صم بكم عمي) تشبيها بمن هذه حاله فإن قيل لا يقرأ المأموم في حال قراءة الإمام إنما يقرأ في حال سكوته وذلك لما قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث معاوية¹ بن الحكم إن صلاتنا لا يصلح فيها شيء من كلام الناس فينبغي للإمام أن تكون له سكتة قبل القراءة ليقراً الذين أدركوا أول الصلاة فاتحة الكتاب ثم ينصت لقراءة الإمام فإذا فرغ سكت سكتة أخرى ليقراً من لا يدرك أول الصلاة فاتحة الكتاب. قيل له أما حديث السكتتين فهو غير ثابت ولو ثبت لم يدل على ما ذكرت لأن السكتة الأولى إنما هي لذكر الاستفتاح والثانية إن ثبتت فلا دلالة فيها على أنها بمقدار ما يقرأ فاتحة الكتاب لكان ذلك مستقيماً ونقله شائعاً ظاهراً... وأيضاً فإن سبيل المأموم أن يتبع الإمام ولا يجوز أن يكون الإمام تابعاً للمأموم فعلى قول هذا القائل يسكت الإمام بعد القراءة حتى يقرأ المأموم وهذا خلاف قوله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به²... ألا ترى أن الإمام لو قام في الثنتين من الظهر ساهياً لكان على المأموم اتابعه ولو قام المأموم ساهياً لم يكن على الإمام إتباعه ولو سهى المأموم لم يسجد هو ولا إمامه لسهوه ولو سها الإمام ولم يسه المأموم لكان على المأموم إتباعه فكيف يجوز أن يكون الإمام مأموراً بالقيام ساكناً ليقراً المأموم وقد روي في النهي عن القراءة خلف الإمام آثار مستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم على أنحاء مختلفة فمنها...³.

نلاحظ أن طريقة الجصاص في تفسيره تعتمد على استنباط الأحكام الشرعية من آيات الأحكام، والانتصار في نفس الوقت على آراء مذهبه عند ذكره للمسائل الفقهية، التي تندرج في تلك الآية، كما نلاحظ أنه يتوسع في ذكر الأقوال والآراء الفقهية، ويعود السبب إما لنصرة مذهبه أو مناقشتها إن كانت تعارض ما ذهب إليه إمام مذهبه.

¹ - رواه أحمد في المسند، باب حديث معاوية بن الحكم السلمي، ج 39 ص (171) رقم، (3563، 3885). مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (164، 241هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ، 2001م.

² - سيأتي تخرجه.

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 4، ص(216-217).

المطلب الثالث: استنباط الأحكام الشرعية خلال تفسير آيات الصلاة

ذكرنا في ما سبق أن تفسير الجصاص يندرج تحت ما يمسى بالتفسير الفقهي، لذلك المتصفح لكتابه أحكام القرآن يجد أن الإمام الجصاص أورد كما هائلاً من الأحكام الشرعية الفقهية، وهكذا أيضاً فعل في تفسيره لآيات الصلاة، فقد سرد كثير من المسائل التي تتعلق بالصلاة، وبما أن المقام لا يسعنا إلى ذكرها كلها، رأينا أن نذكر بعضها على سبيل المثال لدلالة على ما ذكرناه، ومن بين تلك الأحكام التي ذكرها من خلال تفسيره لآيات الصلاة:

- في حكم الأفعال الداخلة في الصلاة والخارجة عنها: "حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" البقرة: ٢٣٨

قال رحمه الله: "تضمن إيجاب القيام فيها ولما كان القنوت اسماً يقع على الطاعة اقتضى أن يكون جميع أفعال الصلاة طاعة وأن لا يتخللها غيرها لأن القنوت هو الدوام على الشيء فأفاد ذلك النهي عن الكلام فيها وعن المشي وعن الاضطجاع وعن الأكل والشرب وكل فعل ليس بطاعة لما تضمنوا اللفظ من الأمر بالدوام على الطاعات التي هي من أفعال الصلاة والنهي عن قطعها بالاشتغال بغيرها لما فيه من ترك القنوت الذي هو الدوام عليها واقتضى أيضاً الدوام على الخشوع والسكون لأن اللفظ ينطوي عليه ويقنضيه فانظم هذا اللفظ مع قلة حروفه جميع أفعال الصلاة وأذكارها و مفروضها و مسنونها واقتضى النهي عن كل فعل ليس بطاعة فيها"¹

- حكم القراءة في الصلاة: في تفسير قوله تعالى "يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ" النساء: ٤٣

¹- أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج، ص (164).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

قال: " يدل على فرض القراءة في الصلاة لأنه منه من الصلاة لأجل عدم القراءة فيها فلولا أنها من أركانها وفروضها لما منع من الصلاة من أجلها...فدل أنه ممنوع منها في الحال التي لا يعلم ما يقول"¹.

-في حكم القصر في السفر: وذلك في تفسيره لقوله تعالى: "وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا " النساء: ١٠١

قال: فأباح الله القصر المذكور في الآية بمعنيين أحدهما السفر وهو الضرب في الأرض والآخر الخوف واختلف السلف في معنى القصر المذكور فيها ماهو..."².

-في حكم مانع الزكاة: ذكر هذا الحكم عند تفسير قوله جلى وعلى: " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ " التوبة: ٥

قال: " أن مانع الزكاة على وجه ترك إلزامها والاعتراف بوجوبها مرتد وأن مانعها من الإمام بعد الاعتراف بها يستحق القتال فنبت أن من أدى صدقة مواشيه إلى الفقراء أن الإمام لا يحتسب له بها وأنه متى امتنع من دفعها إلى الإمام قاتله عليها... لأن من ترك الصلاة عمدا ومنع الزكاة جاز للإمام حبسه فحينئذ لا يجب تخليته إلا بعد فعل الصلاة وأداء الزكاة... "³.

- في حكم قراءة القرآن خلف الإمام في الصلاة: وقد ذكره في تفسير قوله تعالى " وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " الأعراف: ٢٠٤

قال: يقتضي وجوب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن في الصلاة وغيرها فإن قامت دلالة على جواز ترك الاستماع في غيرها لم يبطل حكم دلالته في إيجابه ذلك فيها وكما دلت الآية على النهي عن القراءة خلف الإمام فيما يجر به فهي دلالة على النهي فيما يخفى

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج3، ص(167).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج3، ص (230).

³ - أحكام القرآن، الجصاص ، المصدر نفسه، ج3، ص (272-273)

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

فإن جهر فعلينا الاستماع والإنصات وإن أخفى فعلينا الإنصات بحكم اللفظ لعلمنا به قارئ للقرآن¹.

- حكم الصلاة على الميت: ذكره في تفسيره لقوله تعالى: " وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ " التوبة: ٨٤

قال: " فيه الدلالة على معان أحدهما فعل الصلاة على موتى المسلمين وحذرها على موتى الكفار وأيضا يدل على القيام على القبر إلى أن يدفن... فهني عن القيام على القبر كنهيه على الصلاة على الميت عطا عليه"².

مما سبق ذكره، نلاحظ أن تفسير الجصاص غني بذكر الأحكام والمسائل الفقهية، وذلك في تعرضه للآراء المختلفة، وفي طريقة نقده للأقوال المخالفة، كما نلاحظ دفاع المصنف عن آراء مذهبه، وذلك بالاستدلال لها، ومناقشة أدلة المخالفين، وبهذا يتضح لنا سبب شهرة هذا الكتاب والقيمة العلمية التي يحظى بها، والمكانة التي نالها عند العلماء وخاصة الأحناف.

المطلب الرابع: ميل وتأثر الجصاص بالاعتزال في تفسيره.

الناظر في كلام العلماء حول عقيدة الإمام الجصاص، يرى أن العلماء في خلاف من ذلك، فمنهم من يرى أنه كان معتزليا، ومنهم من قال أنه لم يكن معتزليا وإن كان عنده شيء من الميل إلى الاعتزال في هذا الكتاب، وهذا الذي اختاره محمد حسين الذهبي وهو من المعاصرين، الذي قال: "كذلك نجد الجصاص يميل إلى عقيدة المعتزلة، ويتأثر بها في تفسيره"³ و لم يكن معتزليا بل تأثر بمذهب الاعتزال.

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج4، ص(216)

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج4، ص(351)

³ - التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، المرجع السابق، ج2، ص(326).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

يقول أبو الحسين الخياط المعتزلي¹: " وليس يستحق أحد منهم اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس فهو معتزلي"².. وقال شمس الدين الذهبي: "وقيل: كان يميل إلى الاعتزال وفي تأليفه ما يدل على ذلك في رؤية الله وغيره"³.

ومن الأمثلة التي تدل على تأثره بالاعتزال، تفسيره لقوله سبحانه: **الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ** " البقرة: ٣

فقال رحمه الله: "ولما مدح هؤلاء بالإنفاق مما رزقهم الله، دل ذلك على أن إطلاق اسم الرزق إنما يتناول المباح منه دون المحذور، وأن ما اغتصبه وظلم فيه غيره لم يجعله الله رزقا، لأنه لو كان رزقا لجاز إنفاقه وإخراجه إلى غيره على وجه الصدقة والتقرب إلى الله تعالى و"⁴ هذا قول المعتزلة كما ذكر بن عطية عند تفسيره لنفس الآية: "(والرزق عند أهل السنة ما صح الانتفاع به حلالا كان أو حراما ، بخلاف قول المعتزلة ؛ أن الحرام ليس برزق)"⁵.

8- (هو أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط من اعيان المعتزلة) ذكره أحمد بن يحيى المرتضي في باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية والأمل، المطبوع في حيدرآباد سنة: 1316هجري وهو من الطبقة الثامنة ص(49)¹ وقال المرتضي: (كان الخياط عالما فاضلا، . . . وله كتب كثيرة في النقوض على ابن الروندي وكان فقيها صاحب حديث واسع الحفظ لمذهب المتكلمين)

² - أبو الحسين الخياط المعتزلي، الانتصار والرد على الراوندي الملحد ما قصد به الكذب على المسلمين والطعن فيهم، تحقيق، الدكتور: نبيزج الأستاذ بجامعة أبسالة من مملكة السويد، مطبعة دار الكتب المصرية، سنة: 1344هجري، 1925م، ط1، ، ص(93).

³ - سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ج5 ص(340)

⁴ - أحكام القرآن، الجصاص، المرجع سابق، ج1، ص(29).

⁵ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ابن عطية، (1390)، ط1، ج1، ص201

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

وأيضاً كلامه في إنكار حقيقة السحر انه مرج أوهام لا حقيقة له، في تفسيره لقوله تعالى:
وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ
النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أَنزَلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هُرُوتَ وَمُرُوتَ البقرة: ١٠٢

فقال: "لذلك صار عند الإطلاق إنما يتناول كل أمر مموه قصد الخديعة والتلبيس وإظهار
مالا حقيقة له ولا إثبات"¹.

وقد قال الشوكاني: "وقد أجمع أهل العلم على أن للسحر تأثيراً في نفسه وحقيقة ثابتة، ولم
يخالف في ذلك إلا المعتزلة وأبو حنيفة"².

فهذا يدل على أن الصحيح في هذه القضية، أن الإمام الجصاص كان له تأثير واضح في
تفسيره في بعض المسائل التي قال بها المعتزلة كما مسألة السحر والإنفاق، وهذا لا يضر ولا
يُسقط من مكانة الكتاب، لأنه لم يكن على عقيدة المعتزلة، بل كان على عقيدة السلف في
كثير من كلامه ومصنفاته.

ومما سبق في هذا المبحث يتبين لنا أن طريقة تفسير الجصاص تعتمد على استنباط
الأحكام الشرعية من الآيات، كما يعتمد أيضاً على ذكر مسائل الأحكام والأقوال والآراء وأدلة
الأحكام، وجعلها تحت أبواب وفصول على طريقة الفقهاء وذلك بعرض المسائل وأدلتها
والدفاع عن رأي مذهبه والاستدلال له، والرد على أقوال والآراء المخالفة، وجعل كل مسألة
من تلك المسائل إما باباً خاصاً أو فصلاً كاملاً، كما نلاحظ في تفسيره أنه بعيد كل البعد
عن التقليد والإتباع من غير دليل، ونرى فيه الحرص على الاجتهاد والاستدلال والمناقشة
الآراء والترجيح بما صح عنده.

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المرجع السابق، ج1، ص(52).

² - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، (ت1250هـ) اعتنى به وراجع أصوله:
يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط4، 1428هـ، 2007م، ص(80)

المبحث الثاني: أنواع لتفسير في كتاب الجصاص

الهدف من هذا المبحث هو الكشف عن معنى علم التفسير وماهي أنواعه التي استخدمها الجصاص من خلال تفسيره لآيات الأحكام، حتى يتضح لنا منهج الجصاص التفسيري في هذا الكتاب، مع محاولة ذكر بعض النماذج والأمثلة التي توضح لنا ذلك، بعد ذلك يمكننا أن نعرف حقيقة تفسير الجصاص وماهو القسم الذي يندرج فيه، وكيف هي طريقته في تفسير الآيات القرآنية.

المطلب الأول: التفسير الفقهي في كتاب الجصاص

الفرع الأول: تعريف التفسير لغة واصطلاحاً

1- التفسير لغة: "فسر: الفسر: البيان، فسر الشيء يفسره بالكسر ويفسره بالضم فسرا وفسره: أبانه والتفسير مثله، ابن الأعرابي: التفسير والتأويل المعنى واحد، وقوله عز وجل: (وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا) [سورة الفرقان: 33] الفسر: كشف المغطى والتفسير: كشف المراد عن اللفظ المشكل"¹.

وعرفه صاحب المصباح المنير: "فسرت الشيء فسرا من باب ضرب بينته وأوضحته"².

2- التفسير اصطلاحاً: له تعاريف كثيرة عند العلماء ومنها:

وعرفه الزركشي: "علم يعرف به فهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف والبيان وأصول الفقه والقراءات ويحتاج إلى معرفة إلى أسباب النزول والمنسوخ"³.

وعرفه الإمام الذهبي حيث قال: "علم يبحث عن مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، فهو شامل لكل ما يتوقف عليه فهم المعنى وبيان المراد"⁴

¹ - لسان العرب لابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، (د. ط)، (د ت ن)، ج5، ص (55).

² - المصباح المنير، الفيومي، (ددن)، (دمن)، (د. ط)، (د ت ن)، ص (180).

³ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله (740، 794هـ)، ، تحقيق: أبي الفضل الدمياطي، دار الحديث 1427هـ، 2006م، ص(22)

⁴ - علم التفسير لذهبي: محمد حسين، دار المعارف، القاهرة، (د ط) (د ت ن)، ص (6)

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

وعرفه الزرقاني: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"¹، وهذا الذي نختاره تعريفاً لمعنى التفسير، لأنه تعريف جامع وشامل.

3- التفسير الصحيح: " فيكون التفسير الصحيح الذي يسلك منهاجاً سليماً هو على النحو التالي:

1- يفسر بالسنة النبوية الصحيحة

2- الاعتماد على أقوال الصحابة

3- الاعتماد على مطلق اللغة

4- التفسير بمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع"².

الفرع الثاني: تفسير آيات الأحكام (التفسير الفقهي)

آيات الأحكام هي الآيات التي يتحدث مضمونها على الأحكام الشرعية أو تدل على أحكام شرعية، وقد تحدث عنها العلماء وأفردوا فيها المصنفات، وتسمى أيضاً عند العلماء التفسير الفقهي

1- تعريف التفسير الفقهي: "هو منهج يهتم مفسره باستنباط الأحكام الشرعية من خلال آيات تعلق بها حكم شرعي من الأحكام الخمسة"³، وعرفه الدكتور نور الدين عنتر: "التفسير الفقهي هو التفسير الذي يعني فيه بدراسة الأحكام وبيان كيفية استنباط الأحكام منها، وهذا التفسير بهذه الصفة يتميز بمزيد من دقة الفهم، وعمق الاستنباط، ويسمح بإعمال الذهن في المناقشة والموازنة بين الآراء أكثر من غيره، مما يجعل له أهمية أكبر، ويلزم الاعتناء به"⁴.

2- تطور التفسير الفقهي: ذكر الدكتور الدكتور نور الدين عنتر أن الاجتهاد في التفسير بدأ منذ زمن النبوة والصحابة رضي الله عنه ومن بعدهم من التابعين ثم قال بعد

¹ - مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت1367هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ، 1965م، (د س ط)، ج2، ص(03)

² - مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر، دار المعرفة، مؤسسة دار الكتب، (د م ن) ط1، 1980م، ص (107)

³ - المفسرون حياتهم ومنهجهم، السيد محمد علي إيازي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ط1، 1386، ج 1، ص(116).

⁴ - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، مرجع سابق، ص(103).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

ذلك:" وهكذا استمر الحال في اجتهاد أئمة التابعين ومن بعدهم كالأئمة الأربعة وأمثالهم، لكن ازدادت الوقائع المستجدة فازدادت المسائل التي تُستنبط من القرآن الكريم وتوسعت الدراسات التفسيرية لآيات الأحكام. ولما ظهرت مذاهب فقهاء الأمصار ببنائها الضخم المؤصل على الأصول الاجتهادية ودُوّنت ثم ذاعت في الناس تأثر بكل مذهب منها طوائف من العلماء، كما حصلت من قبل أن تأثر بفقهاء الصحابة والتابعين، لكن العصور المتأخرة شهدت توسعا في المناقشات يؤيد كل فريق مذهبه الذي اعتقد أنه الحق، وربما جر ذلك إلى تشديد النقد على المذهب المخالف مما يخالف منهج البحث العلمي، لاسيما في القرن الرابع ومن بعده حين انتشرت المناظرات الكلامية... وهكذا ظهرت التفاسير الفقهية للقرآن وكثرت وكان أكثرها يقتصر على تفسير آيات الأحكام، وفسر بعضها القرآن كله¹.

مع ظهور التفاسير الفقهية، ظهر تفسير الجصاص، وهو من أشهر التفاسير الفقهية الذي عمل فيه المصنف على تفسير آيات الأحكام واستنباط الأحكام الشرعية منها، لذلك ذكر الدكتور نور الدين فقال قال: " أشهر ما ألف في التفسير الفقهي: أحكام القرآن لأبي بكر الرازي(الجصاص)."

المطلب الثاني: التفسير بالمأثور في كتاب أحكام القرآن

الناظر في تسميته بالمأثور يفهم بأنه تفسير يقوم على الأثر أي الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين ، وله تعاريف كثيرة عند العلماء وكلها يتفق على ما ذكرنا فمنها:
تعريف حسين الذهبي " يشمل التفسير بالمأثور ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم وما نُقل عن الصحابة رضوان الله عليهم، وما نقل عن التابعين من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم"².

¹ - نور الدين عنتر، علوم القرآن الكريم، مرجع نفسه، ص(105).

² - التفسير والمفسرون للذهبي ، مرجع سابق ج1، ص(153).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

وعرفه الزرقاني: "هو ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه"¹. ثم ذكر أمثلة من تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وأقوال الصحابة. والناظر في تفسير الجصاص يجد أنه حوى أنواع التفسير بالمأثور كلها، وسنذكر فيما يلي أنواع التفسير بالمأثور مع ذكر أمثلة من تفسيره لآيات الصلاة:

الفرع الأول: تفسير القرآن بالقرآن

هو أحسن طرق التفسير كما قال شيخ الاسلام بن تيمية²

"فإن القرآن الكريم قد وردت فيه آيات مجملة ثم فصلت في موضع آخر، كما نزلت آيات مبهمة ففسرت في موضع ثاني، ثم إن في القرآن الكريم آيات يستدل على تفسيرها بنظائرها، في مواضع أخرى... وفي القرآن الكريم ما أجمل في مكان وفصل في مكان آخر، وفيه ما أطلق في موضع، وقيد في غيره وهكذا"³، والقرآن كما قيل يشرح بعضه بعضا ويفصل بعضه بعضا لذلك "فإن القرآن الكريم بفهم جملة واحدة أو يستطيع قارئه أن يستتير ببعضه على بعض ويستدل ببعضه على الآخر"⁴.

قال مصطفى صفوت خيلوفيتش: "اهتم الجصاص اهتماما بالغا بتفسير القرآن بالقرآن إذ نجده يحرص كل الحرص على جمع الآيات المماثلة من القرآن الكريم ومقابلة بعضها ببعض، سواء كانت في مجال الفقه أو في مجال التفسير العام، وعلى ضوء ما تقرر لدى العلماء فإن مثل هذا المسلك يعتبر من أقوم المسالك وأحسنها في تفسير كتاب الله، إذ به يتكامل الفهم ويستبين المقصود من النص القرآني حيث ينظر إلى موضوع بنظرة شاملة لكل ما ورد فيه ويفسر القرآن بما ورد في القرآن نفسه وبالتالي يفهم مراد الله بما جاء عن الله"⁵. وفي ما يلي نماذج من تفسيره لآيات الصلاة استعمل فيها تفسير القرآن بالقرآن:

¹ - مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، مرجع سابق ص(12).

² - مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، (661، 728هـ تحقيق: عدنان زرزور المدرس بكلية الشريعة جامعة دمشق، ط2، 1392هـ، 1972، ص(93).

³ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، مرجع سابق، ص (38)

⁴ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، مرجع سابق، ص (39)

⁵ - الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، صفوت مصطفى، ص (231).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

تفسيره لقوله تعالى: " وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ " النساء: ١٠٢

فقال الإمام الجصاص رحمه الله: "فأما تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم بالخطاب بها بقوله (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ) فليس بموجب للاقتصار عليه بهذا الحكم دون غيره لأن الذي قال (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ) هو الذي قال (فَاتَّبِعُوهُ) فإذا وجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد فعل فعلا فعلينا إتباعه فيه على الوجه الذي فعله ألا ترى قوله (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ) لم يوجب كون النبي صلى الله عليه وسلم مخصوصا به دون غيره من الأئمة بعده وكذلك قوله (إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ) وكذلك قوله (وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ) وقوله (فَإِذَا جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ) فيه تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم بالمخاطبة والأئمة بعده مرادون بالحكم معه..."¹

ومثال آخر في قوله تعالى " الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ " البقرة: ٣

حيث قال رحمه الله في باب تفسير سورة البقرة: " وقد قيل في إقامة الصلاة وجوه، منها إتمامها من تقويم الشيء وتحقيقه ومنه قوله (وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ) وقيل يؤدونها على ما فيها من قيام وغيره فعبر عنها بالقيام لأن القيام من فروضها وإن كانت تشمل على فروض غيره كقوله (فَقَرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ) والمراد الصلاة التي فيها القراءة وقوله تعالى: (وَقُرْآنَ الْفَجْرِ) والمراد في صلاة الفجر وكقوله (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ) وقوله (وَارْكَعُوا وَاسْجُدُوا) وقوله (وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) فذكر ركنا من أركانها الذي هو من فروضها ودل به أن ذلك فرض فيها وعلى إيجاب ما هو من فروضها فصار قوله (يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) موجبا للقيام فيها ومخبرا به عن فرض في الصلاة ويحتمل (يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) يديمون فروضها في

¹ - أحكام القرآن ، الجصاص ، المصدر السابق، ج3، ص(243).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

أوقاتها كقوله (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) أي فرضا في أوقات معلومة لها نحو قوله تعالى: (قَائِمًا بِالْقِسْطِ) يعني يقيم القسط ولا يفعله".¹

الفرع الثاني: تفسير القرآن بالسنة

"وهذا هو الركن الذي لا يقوم التفسير بأي شكل من أشكاله بدونه، فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الوساطة الوحيدة بين الله والناس، والقرآن هو معجزته ودستوره وبرنامجه الذي أعده الله لإصلاح الإنسانية"²، و يعني أن نفس القرآن بما جاء في سنته صلى الله عليه وسلم (القولية والفعلية والتقريرية) "فإنها شارحة للقرآن الكريم"³، فقال الإمام الذهبي رحمه الله: "وذلك يكون بالرجوع إليه صلى الله عليه وسلم في حياته وبالرجوع إلى سنته بعد وفاته وذلك لأن وظيفة الرسول صلى الله عليه وسلم البيان كما أخبر الله عنه في كتابه العزيز "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ " النحل ٤٤"⁴

"وحاصل القول أن الرسول صلى الله عليه وسلم فسر ما يحتاج إليه المسلمون من القرآن الكريم، وما فهمه المسلمون لم يتعرض له الرسول صلى الله عليه وسلم إلا إذا شعر أنهم ربما فهموه على غير ما أراد الله به ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفسر جميع القرآن، إذا لم يكن به حاجة في ذلك الوقت"⁵.

وقد اهتم الجصاص في كتابه أحكام القرآن بتفسير القرآن بالسنة، قال صاحب الرسالة: "ومما يلاحظ أن الجصاص يهتم اهتماما خاصا بالسنة النبوية الشريفة بصدد تفسيره لنصوص القرآن الكريم، فكثيرا ما نراه بعد تقريره لما تدل عليه -الآية يقول: وقد وردت السنة بمثل ما دل عليه الكتاب، ثم يسوق تلك الأحاديث مسندا لها في الغالب - بأسانيده

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج1، ص28.

² - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، مرجع سابق، ص (39)

³ - مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، مرجع سابق ص(93).

⁴ - علم التفسير، محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص(21).

⁵ - مساعد مسلم، مناهج المفسرين، مرجع سابق، ص (40)

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

الخاصة¹، وفي ما يلي نماذج في تفسيره لآيات الصلاة استعمل فيها تفسير القرآن بالسنة النبوية:

تفسيره قوله جلى وعلى: "حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ: البقرة 238.

في باب الصلاة الوسطى وذكر الكلام فيه، قال رحمه الله: "وقد روى عاصم عن زر عن علي قال قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن صلاة العصر حتى كادت الشمس أن تغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم (اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا)"² قال كنا نرى أنها صلاة الفجر وروى عكرمة عن سعيد بن جبير ومقسم عن ابن عباس مثال ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها صلاة العصر وكذلك روى سمرة بن جندب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم...³

وأیضا في باب صلاة الخوف، لقوله تعالى: " وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن رَّأْسِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ " النساء: 102

فقال رحمه الله: "قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم على ظروف مختلفة واختلاف علماء الامصار فيها... وقولنا موافق لسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وللأصول ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا)"⁴... حدثنا ابو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن

¹ - منهج الإمام الجصاص، صفوت مصطفى خيلوفيتش، المرجع السابق، ص 273.

² - رواه البخاري في باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (2931) ج4، ص(2931) ط: السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببلاق مصر، الطبعة الأولى عام 1422، دار طوق النجاة، بيروت، تحقيق جماعة من العلماء، أبو عبد الله محمد إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة بن بردزبه البخاري الجعفري. وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، التعليل في تقويت صلاة العصر، وباب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم: (627، 628)، ج1، ص(437)، الكتاب: صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (206، 261هـ) المحقق: محمد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، دار إحياء التراث العربي، بيروت وغيرها.

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج2، ص(156).

⁴ - رواه البخاري، مصدر سابق، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب وباب إنما جعل الإمام ليؤتم به، وباب إقامة الصف في الصلاة، وباب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، وباب يهوي بالتكبير حين يسجد وباب صلاة القاعد وباب الإشارة

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

الزهري عن سالم عن أبيه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بإحدى الطائفتين ركعة وطائفة أخرى ركعة أخرى ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقصوا ركعتهم وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم)..."¹

الفرع الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة الكرام رضي الله عنهم:

" وحينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت إلى أقوال الصحابة فإنهم أدري بذلك، لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما علمائهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين"²

"هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم أعلم الناس بالقرآن الكريم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم شاهدوا نزول الوحي، وعلموا ظروف النصوص القرآنية كل على انفراد، فيعلمون كل ما يحيط بالنصوص من ظروف، أضف إلى أن القرآن نزل بلغتهم كما أسلفنا، وعالج أحوالهم التي كانوا عليها، فمنها ما أخرها ومنها ما أمرهم بتركها فتركوها، فهم أعلم بما أبقوا وما نبذوا، ولذا فإن أحسن الناس علما بتفسير القرآن الكريم هم الصحابة على تفاوت بينهم، فمنهم الذي برع بتفسير النصوص مطلقا، ومنهم الذي علم ما جاء في القرآن الكريم من أحكام من أدرك واستوعب ما جاء في القرآن من فرائض وهكذا"³.

" ولا بد من القول أن الصحابة على رأي جميع علماء المسلمين كلهم عدول ثابتة عدالتهم بالكتاب والسنة والإجماع فمن روى منهم شيئا فلا يسأل عن عدالة روايته وإنما يصدق من غير نظر...والصحابي هو الذي شاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسلم ومات على الإسلام، وهذا مفهوم من قول أبي عبد الله الحاكم"⁴.

في الصلاة(378، 688، 689، 722، 732، 733، 734، 805، 1113، 1114، 1236) ج1، ص (139، 145، 147، 160)، ج2 ص(47، 70) وأخرجه مسلم: مصدر سابق، في باب انتمام المأموم بالإمام وباب النهي عن مبادر الإمام بالتكبير وغيره رقم (411، 412، 417) ج1 ص(308، 311).

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه ج3، ص (238، 239).

² - مقدمة في أصول التفسير، بن تيمية، المرجع السابق ص(95).

³ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، مرجع سابق، ص(41).

⁴ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم مرجع نفسه، ص (43)

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

وقد اعتمد الإمام الجصاص في تفسيره إلى سرد أقوال الصحابة في مسائل الأحكام، التي وقعت بين الصحابة رضي الله عنهم، وفي ما يلي نماذج من تفسيره لآيات الصلاة:

تفسيره لقوله جلا وعلى: "أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا" الإسراء: ٧٨

فقال رحمه الله: "وروي عن ابن مسعود وأبي عبد الرحمان السلمي قالوا دلوكهما غروبها وعن ابن عباس وأبي برزة الأسلمي وجابر وابن عمر دلوك الشمس ميلها وكذلك روي عن جماعة من التابعين قال أبو بكر هؤلاء الصحابة قالوا إن الدلوك الميل وقولهم مقبول فيه لأنهم من أهل اللغة... فروى مالك عن داود بن حصين قال أخبرني مخبر عن ابن عباس أنه كان يقول دلوك الشمس حين تزول الشمس إلى غسق الليل حين تجب الشمس قال وقال بن مسعود دلوك الشمس حين تجب الشمس إلى غسق الليل حين يغيب الشفق وعن عبد الله قال أيضا أنه لما غربت الشمس قال هذا غسق الليل وعن أبي هريرة: غسق الليل غيبوبة الشمس...¹".

و مثال آخر يسرد أقوال الصحابة، في باب الجهر بالقراءة في الصلاة، في قوله تعالى: "وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا" الإسراء: ١١٠

قال رحمه الله "روي عن ابن عباس رواية وعائشة ومجاهد وعطاء لا تجهر بدعائك ولا تخافت به...وروي عن عبادة ابن نسي عن غضيف ابن الحارث قال سألت عائشة أكان رسول الله يجهر بالقرآن أو يخافت قالت ربما جهر وربما خافت وروى أبو خالد الوالي عن أبي هريرة أنه كان قام من الليل يخفض طورا ويرفع طورا وقال هكذا كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم...وروي إبراهيم عن علقمة قال صليت مع عبد الله فكان يرفع صوته بالقراءة فيسمع أهل الدار...²".

الفرع الرابع: تفسير القرآن بأقوال التابعين رحمهم الله

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المرجع السابق، ج5، ص(31، 32).

² - أحكام القرآن، الجصاص، مصدر سابق، ج5، ص(38).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

"والواقع أن ما جاء عن ثقات التابعين من القضايا التي ليس فيها مجال للاجتهاد كأسباب النزول والنسخ وغيرها فإن رأي الثقة يؤخذ على أنه أخذه من الصحابة الكرام وباعتباره ثقة فلا يمكن أن يكذبه عليهم وان لم يذكروا مورده فيها أما ما كان فيه مجال للاجتهاد والرأي فأغلب العلماء على أنه رأي قابل للخطأ والصواب وإنما يستأنس به استئناساً وهذا هو القول الراجح"¹

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مقدمته حول التفسير: "إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد ابن جبر، فإنه آية في التفسير، كسعيد ابن جبير وعكرمة مولى ابن عباس، عطاء ابن أبي رباح الحسن البصري، مسروق ابن الأجدع سعيد ابن المسيب أبي العالية، الربيع ابن أنس، قتادة والضحاك ابن مزاحم وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم"².
وقد أهتم كثير الإمام الجصاص في تفسيره بأقوال التابعين، وفي يلي نماذج من تفسيره لآيات الصلاة:

تفسيره لقوله تعالى: **"وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا"**

الإسراء: ٧٩

فقال رحمه الله: "وعن الأسود وعلقمة قالا التهجّد بعد النوم والتهجّد في اللغة السهر للصلاة أو لذكر الله، وقيل التهجّد التيقظ بما ينافي النوم وقوله (نافلة لك) قال مجاهد وإنما كانت نافلة النبي صلى الله عليه وسلم لأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فكانت طاعته نافلة أي زيادة في الثواب ولغيره كفارة لذنوبه وقال قتادة نافلة تطوعاً وفضيلة، وروى سليمان بن حبان قال حدثنا أبو غالب قال حدثنا أبو امامة قال إذا وضعت الطهور مواضعه فعدت مغفورا وإذا قمت تصلي كانت لك فضيلة وأجرا فقال له رجل يا أبا امامة أرايت إذا قام يصلي يكون له نافلة قال لا إنما النافلة لنبي صلى الله عليه وسلم كيف يكون نافلة وهو

¹ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، مرجع سابق، (44).

² - مقدمة في أصول التفسير، بن تيمية، المرجع السابق ص(102).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

يسعى في الذنوب والخطايا يكون لك فضيلة وأجرا فمنع أبو أمامة أن تكون النافلة لغير النبي صلى الله عليه وسلم...¹.

تفسيره لقوله تعالى: " وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا " النساء: ١٠١

في باب الصلاة في السفر، فقال رحمه الله: "وقد اختلف الفقهاء في السفر فقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فرض المسافر ركعتان إلا صلاة المغرب فإنها ثلاث فإذا صلى المسافر أربعاً ولم يقعد في الاثنتين فسدت صلاته ومن قعد فيهما مقدار التشهد تمت صلاته بمنزلة من صلى الفجر أربعاً بتسليمة وهو قول الثوري وقال حماد بن أبي سليمان إذا صلى أربعاً أعاد وقال الحسن بن صالح إذا صلى أربعاً متعمداً أعاد إذا كان منه الشيء اليسير... وقال الأوزاعي يصلي المسافر ركعتين فإن قام إلى الثالثة وصلها فإنه يلغيها ويسجد سجدة السهو...².

مما سبق يتبين لنا أن الجصاص استخدم في كتابه هذا التفسير بالمأثور، فقد حوى جميع أنواعه، وهذا ما عمل به كثير من العلماء، وهو دليل على قوة ومكانة هذا الكتاب، إذ أن التفسير بالمأثور طريق صحيح إلى فهم مراد الله تعالى، وهو أقرب لصواب قطعاً، فنادر ما نجد الخطأ في هذا النوع من التفاسير.

المطلب الثالث: التفسير بالرأي في تفسير الجصاص

وهو تفسير القرآن بالإجتهاد وإعمال العقل والنظر في الآيات، وقد اختلفوا في مشروعيتها، لكن الصحيح كما ذكروا أنه مشروع وجائز لكن بشروط منها: الأهلية واللغة وأصول الفقه... وقد عمل كثير من المفسرين قديماً وحديثاً بهذا النوع من التفاسير، وكتبوا فيه المصنفات.

1- معنى تفسير القرآن بالرأي: " هو توضيح معاني القرآن الكريم بوجوب وجهة نظر خاصة، لا تعتمد على غير المعنقد والفكرة التي يحملها المفسر وما أوتيته من تمكن في علوم

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج5، ص(32، 33).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج3، ص(231، 232).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

اللغة والشريعة والثقافة العامة، وهو عند المفسرين الذي لم يرد به نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة الكرام ولا التابعين¹، وعرفه خالد عبد الرحمان العك، في كتابه أصول التفسير وقواعده: "هو التفسير بالعقل والاجتهاد"²،

وقال عبد الفتاح الخالدي: "التفسير بالرأي يقوم على اجتهاد المفسر، وإعمال عقله، وعمق نظره، وإجالة رأيه، وتقديم خلاصة هذا في تفسير القرآن وبيان معانيه واستخراج دلالاته وأحكامه، ويسمى التفسير العقلي لأنه يقوم على إعمال العقل والتفكير في التفسير، في مقابل التفسير النقلى الذي يقوم على نقل الروايات المأثورة في التفسير كما يسمى أيضا التفسير النظري، لأنه ينتج عن النظر العميق في القرآن، لاستخراج الأحكام والدلالات، في مقابل التفسير الأثري القائم على الأثر والنقل"³، "ويعتمد المفسر بالرأي في تفسيره على المدلول اللغوي للنصوص كما استعملها العرب عند نزول القرآن بالإضافة إلى إحاطة المفسر بظروف النص والمؤثرات التي تصرف اللفظ عن ظاهره أو ترجح أحد المعاني المحتملة لنص على غيرها"⁴.

وقد اعتمد الإمام الجصاص في تفسيره بالاجتهاد في كثير من المسائل الفقهية، فكثيرا ما نجد الإمام الجصاص في تفسيره لآيات الأحكام يقول برأيه، قال مصطفى صفوت في رسالته: "معلوم أن الإمام الجصاص يعد من العلماء الأكابر لدى الحنفية الذين اشتهر عن مدرستهم أنها تسمى مدرسة أهل الرأي... هذا الإمام الجليل قد نهج منهج أهل الرأي في تفسيره أحكام القرآن والسائر مع تفسير الجصاص يجد نفسه مع منهج عقلي واضح المعالم ينطلق من قاعدة ثابتة هي غزارة العلم، ونضج العقل، واتزان الشخصية، وقوة الحجة والبرهان"⁵، وفي ما يلي نماذج من تفسيره لآيات الصلاة:

¹ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، المرجع السابق، ص(97).

² - أصول التفسير وقواعده، خالد عبد الرحمان العك، دار النفائس، بيروت، ط2، 1406هـ، 1976م، ص 167.

³ - تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق، ط3، 1429هـ، 2008م، ص (414).

⁴ - مناهج المفسرين، مساعد مسلم، المرجع السابق، ص(97).

⁵ - منهج الرازي في تفسير آيات الأحكام، مصطفى صفوت خيلوفيتش، المرجع السابق، ص (285-286).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

تفسيره لقله تعالى: " أقم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن

الفجر كان مشهودا " الإسراء: ٧٨

قال رحمه الله: " من تأول دلوك الشمس على غروبها فغير جائز أن يكون تأويل غسق الليل عند غروبها أيضا لأنه جعل الابتداء بالدلوك وغسق الليل غاية له وغير جائز أن يكون الشيء غايته لنفسه فيكون هو الابتداء وهو الغاية فإن كان المراد بالدلوك غروبها فغسق الليل هو إما الشفق الذي هو آخر وقت المغرب أو اجتماع الظلمة وهو أيضا غيبوبة الشفق لأنه لا يجتمع إلا بغيبوبة البياض وإما أن يكون آخر وقت العشاء الآخرة المستحب وهو انتصاف الليل فينتظم اللفظ حينئذ المغرب والعشاء الآخرة قوله تعالى (وَقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا)... وهو معطوف على قوله (أقم الصلاة لدلوك الشمس) وتقديره أقم قرآن الفجر وفيه الدلالة على وجوب القراءة في صلاة الفجر لأن الأمر على الوجوب ولا قراءة في ذلك الوقت واجبة إلا الصلاة فإن قيل معناه صلاة الفجر قيل له هذا غلط من وجهين أحدهما أنه غير جائز أن تجعل القراءة عبارة عن الصلاة لأنه صرف الكلام عن حقيقته إلى المجاز بغير دليل والثاني قوله في نسق التلاوة (ومن الليل فتجهد به نافلة لك) ويستحيل التهجّد بصلاة الفجر ليلا والهاء في قوله (به) كناية عن قرآن الفجر المذكور قبله فثبت أن المراد حقيقة القراءة لإمكان التهجّد بالقرآن المقروء في صلاة الفجر واستحالة التهجّد بصلاة الفجر وعلى أنه لو صح أن المراد ما ذكرت لكانت دلالة قائمة على وجوب القراءة في الصلاة وهذا لأنه لم يجعل القراءة عبارة عن الصلاة إلا وهي من أركانها وفروضها"¹

وهذا مثال آخر: قال تعالى: "حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قُنْتِينَ "

البقرة: ٢٣٨

في باب الصلاة الوسطى وذكر الكلام في الصلاة، قال رحمه الله: "...فتضمنت هذه المخاطبة من عند قوله سبحانه: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) الأمر بفعل

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج5، ص(32).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

الصلاة واستيفاء فروضها وشروطها وحفظ حدودها وقوله (وقوموا لله قانتين) تضمن إيجاب القيام فيها ولما كان القنوت اسما يقع على الطاعة اقتضى أن يكون جميع أفعال الصلاة طاعة وأن لا يتخللها غيرها لأن القنوت هو الدوام على الشيء فأفاد ذلك النهي عن الكلام فيها وعن المشي والاضطجاع وعن الأكل والشرب وكل فعل ليس بطاعة لما تضمنوا اللفظ من الأمر بالدوام على الطاعات التي هي من أفعال الصلاة والنهي عن قطعها بالاشتغال بغيرها لما فيه من ترك القنوت الذي هو الدوام عليها واقتضى أيضا الدوام على الخشوع والسكون لأن اللفظ ينطوي عليه ويقتضيه فانتظم هذا اللفظ مع قلة حروفه جميع أفعال الصلاة وأذكارها و مفروضها ومسنونها واقتضى النهي عن كل فعل ليس بطاعة فيها والله الموفق والمعين"¹.

فكتاب الجصاص حوى على التفسير بالرأي، والذي عمل فيه على النظر والتأمل والاجتهاد في استنباط الأحكام، والكلام على مدلول الآيات ومعناها. مما سبق يتضح لنا أن تفسير هو الكشف عن مراد الله، وكتاب الجصاص هو من التفاسير الفقهية، وأصح أنواع التفاسير هو التفسير بالمأثور، وتفسير الجصاص حوى على أنواع التفسير بالمأثور كلها كما حوى على التفاسير بالرأي ، وهذا إن دل شيء فإنما يدل على عظم قيمة ومكانة هذا الكتاب، ويدل أيضا على قوة علم الجصاص والتزامه قواعد وشروط التفسير التي نص عليها العلماء.

المبحث الثاني: العلوم التي استخدمها الجصاص في تفسير

بعد أن عرّفنا التفسير وأنواعه في المبحث السابق، ناسب بعد أن نذكر العلوم التي استعان بها المصنف في تفسيره لآيات الأحكام، والفنون التي استخدمها في استنباط الأحكام الشرعية من الآيات القرآنية، لذلك سنتطرق في هذا المبحث إلى بيان ما جاء من مباحث علوم القرآن من خلال تفسيره لآيات الصلاة، كما سنتعرض إلى طرح المباحث

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج2، ص(164).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

اللغوية والبلاغية التي استخدمها في تفسيره، مع ذكر نماذج وأمثلة لكل مبحث علمي من كتاب الجصاص من خلال تفسيره لآيات الصلاة.

المطلب الأول: علوم القرآن في تفسير الجصاص

بما أن علوم القرآن لها علاقة بالقرآن الكريم، فإنه ينبغي للمفسر أن يهتم بهذا العلم ولا يستغني عنه، بل هو من شروط التي لا بد أن يعرفها المفسر لكتاب الله تعالى، لأن هذا العلم يساعده في الوصول إلى مراد الله في كتابه، وخاصة فيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني... وغيرها من المباحث التي تتعلق بعلوم القرآن، وبما أن الإمام الجصاص اهتم بهذا العلم كما، فيجدر بنا النظر في طريقة استعماله لهذا العلم.

الفرع الأول: تعريف علوم القرآن وأشهر مصنفاته

1- تعريفه: عرف الدكتور نور الدين عنتر فقال: "هذا التعبير (علوم القرآن) يدل لغة على أنواع العلوم التي تتصل بالقرآن الكريم"¹، أي كل علم له علاقة بالقرآن الكريم، وقد عرفها اصطلاحاً فقال: "علوم القرآن في الاصطلاح: هو المباحث الكلية التي تتعلق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله، وترتيبه وجمعه، وكتابته، وتفسيره، وإعجازه، وناسخه ومنسوخه، وغير ذلك"².

2- مصنفاته: وله مصنفات كثيرة عند المتقدمين والمعاصرين، ومن أهم ما صنف في هذا الباب عند المتقدمين:

1- "فنون الأفنان في عيون علوم القرآن) للإمام أبي الفرج عبد الرحمان بن الجوزي المتوفى سنة 597هـ

¹ - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، المرجع السابق، ص(6).

² - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، المرجع السابق، ص(8).

2- (البرهان في علوم القرآن) للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي المتوفى سنة 793هـ

3- (الإتقان في علوم القرآن) للإمام جلال الدين عبد الرحمان السيوطي المتوفى سنة 911هـ، والذي بناه على كتاب البرهان وأضاف إليه فوائد وبحوثاً¹.

أما عند المعاصرين فنجد من أهم أشهر من صنف في هذا الباب:

1- "(مناهل العرفان في علوم القرآن) للعلامة الكبير محمد عبد العظيم الزرقاني وهو كتاب حافل واسع المحتوى، عذب الأسلوب يقع في مجلدين.

2- (المدخل إلى دراسة القرآن الكريم)، لفضيلة أستاذنا الدكتور العلامة الشيخ محمد محمد أبو شبهة.

3- (البيان في علوم القرآن)، لفضيلة أستاذنا الدكتور العلامة الشيخ عبد الوهاب غزلان.

4- (مباحث في علوم القرآن)، للأستاذ الدكتور صبحي الصالح.

5- (من روائع القرآن)، للأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي².

¹ - نوعوم القرآن الكريم، المرجع السابق، ص(8).

² - علوم القرآن الكريم، نور الدين عنتر، المرجع السابق، ص(9).

الفرع الثاني: عناية الجصاص بعلوم القرآن في تفسيره لآيات الصلاة

نلاحظ في تفسير الإمام الجصاص اهتماما كبيرا بمباحث بعلوم القرآن، كأسباب النزول وعلم القراءات وعلم الناسخ والمنسوخ...، وفي يلي بعض المباحث التي اعتنى بها في تفسيره لآيات الصلاة:

1- أسباب النزول: عرفه محمد أبو شهبه بأنه: "هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه والمعنى أن حادثة وقعت أو سؤالا وجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنزل الوحي بتبيان ما يتصل بهذه الحادثة، أو بجواب هذا السؤال"¹ وعلم أسباب النزول له فائدة كبيرة في فهم معاني القرآن، فقد قال بن دقيق العيد: "معرفة سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن"²، وقال بن تيمية: "معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"³ وقد تكلم الإمام الجصاص في تفسيره في أسباب النزول، وهذه بعض الأمثلة في تفسيره لآيات الصلاة :

قوله سبحانه وتعالى: " وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا " الإسراء: ١١٠

في باب الجهر بالقراءة في الصلاة والدعاء، قال رحمه الله: "وروي عن ابن عباس أيضا وقتادة أن المشركين كانوا يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جه ولا يسمع من خلفه إذا خافت فأنزل الله تعالى (ولا تجهر بصلاتك) وأراد به القراءة في الصلاة"⁴.

في باب استقبال القبلة قال رحمه الله: " قيل أن التقلب هو التحول وأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يقلب وجهه في السماء لأنه كان وعد بالتحويل إلى الكعبة فكان منتظرا

¹ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبه، دار اللواء، المملكة العربية السعودية، ط3، 1407هـ، 1978م، ص 132.

² - الإتيان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مصطفى الشيخ مصطفى، مؤسسة الناشر، بيروت لبنان، ط1، 1429هـ، 2008م، ص(71)

³ - مقدمة في أصول التفسير، بن تيمية، المرجع سابق ص(47).

⁴ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج5، ص(38).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

لنزول الوحي به وكان يسأل الله ذلك فأذن الله تعالى له فيه لأن الأنبياء صلوات الله عليهم لا يسألون الله بعد الإذن...وقد قيل فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب أن يحوله الله تعالى إلى الكعبة مخالفة لليهود وتميزا منهم ويروى عن مجاهد وقال ابن عباس أحب ذلك لأنها قبلة إبراهيم عليه السلام، وقيل أنه أحب ذلك استدعاء العرب إلى الإيمان...¹.

(2- علم القراءات: عرفها الزرقاني: " جمع قراءة، وهي في اللغة مصدر سماعي لقرأ. وفي الاصطلاح: مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم، مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئتها"²

ومن المعلوم أن القراءات وتوجيهها لها ارتباط وثيق بتفسير القرآن وهو من العلوم التي تساعد على فهم مراد الله، ومنه التفسير الفقهي الذي هو واضح في تفسير الجصاص.

قال الزركشي: " النوع الثالث والعشرون: معرفة توجيه القراءات وتبيين وجه ما ذهب إليه كل قارئ، وهو فن جليل، وبه تعرف جلالة المعاني وجزالتها، وقد اعتنى الأئمة به وأفردوا فيه كتباً"³، لذلك نجد بعض المسائل الفقهية الخلافية التي يذكر سبب الخلاف فيها يعود إلى اختلاف القراءات، وهو من تلاميذ الإمام أبي علي الفارسي، الذي له باع في هذا العلم، إذ هو صاحب الشرح المسمى "الحجة في علل القراءات" والإمام الجصاص كان له الحظ من الاستفادة من علم القراءات الذي أخذه عن شيخه هذا، وأحياناً لا يذكر اسم القراءة أو من قرأ بها بل يكتفي بقوله "قرئ".

وفي ما يلي نموذج من تفسير الجصاص لآيات الصلاة:

ومثال هذا في تفسيره لقوله تعالى: "حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى" البقرة: ٢٣٨

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج1، ص(111، 112).

² - مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، محمد بن عبد العظيم الزرقاني، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1415هـ، 1995م، ج1، ص(336).

³ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، مصدر سابق، ص(235).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

في باب الصلاة الوسطى وذكر الكلام في الصلاة، قال رحمه الله: "وقد روي عن عائشة وحفصة وأم كلثوم أن في مصحفهن (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر) وروي عن البراء بن عازب قال نزلت (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) وقرأتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نسخها الله عز وجل فأنزل (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فأخبر البراء أن ما في مصحف هؤلاء من ذكر صلاة العصر منسوخ..."¹

4- علم النسخ: تعريفه لغة: عرفه الجرجاني فقال: "النسخ في اللغة: عبارة عن التبديل والرفع والإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل أي أزالته"²، وذكر الزركشي: أنه يأتي بمعنى الإزالة والتبديل والتحويل"³

اصطلاحاً: له تعاريف عند علماء المتقدمين والمتأخرين، فأما عند المتقدمين ومنهم ابن حزم الذي عرفه فقال: "بيان انتهاء هذه العبادة وقيل انقضاء العبادة التي ظاهرها الدوام وقال بعضهم أنه رفع الحكم بعد ثبوته."⁴

أما عند المتأخرين: فقد عرفه عبد الله شحاتة: "خطاب الشارع الراجع لحكم ثابت بخطاب شرعي سابق، فالخطاب الراجع لابد أن يكون متراخياً عن الخطاب الأول"⁵
وقد ذكر الإمام الجصاص النسخ في كثير من المواضع في تفسيره، وفي ما يلي نماذج من تفسيره لآيات الصلاة من كتابه أحكام القرآن:

ومثال ذلك لما ذكر مسألة الكلام في الصلاة الذي كان مباحاً في أول الأمر ثم نزلت هذه الآية التي تدل على تحريم الكلام في الصلاة، "وَقَوْمُوا لِلَّهِ قُنُوتِينَ" البقرة: ٢٣٨

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج 2، ص(155-156).

² - معجم التعاريف، الجرجاني علي محمد السيد شريف، (ت 816هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، مصر، القاهرة، دار الفضيلة، ص(202).

³ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي مصدر سابق، ص(347).

⁴ - الناسخ والمنسوخ، ابن حزم علي بن أحمد، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1406، ص(7).

⁵ - علوم القرآن، عبد الله محمود شحاتة، مصر، القاهرة، دار غريب، د: ط 2002م، ص(355).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

عندما نسخ حكم الكلام في الصلاة فقال رحمه الله: "ومعلوم أن نسخ الكلام كان في مكة لأن عبد الله بن مسعود قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أرض الحبشة كان الكلام في الصلاة محظورا لأنه سلم عليه فلم يرد عليه وأخبره بنسخ الكلام في الصلاة فثبت أن ما في حديث ذي اليمين كان بعد حضر الكلام في الصلاة وقال أصحاب مالك إنما لم تفسد به الصلاة لأنه كان لإصلاحها وقال الشافعي لأنه وقع ناسيا فيقال لهم لو كان حديث ذي اليمين بعد نسخ الكلام لكان مبيحا لهم للكلام فيها ناسخا لحضره المتقدم له... وقال زيد بن الأرقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت¹...².

ومثال آخر في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا" النساء: ٤٣

في باب الجنب يمر في المسجد قال رحمه الله: "قد اختلف في المراد من السكر بهذه الآية فقال ابن عباس ومجاهد وإبراهيم وقتادة السكر من الشراب وقال مجاهد والحسن نسخها تحريم الخمر... عن ابن عباس في قوله (يسألونك عن الخمر...) وقال في سورة النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا...) ثم نسختها هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر...)"³.

نلاحظ أن الإمام الجصاص له شأن كبير في الاهتمام بعلم القرآن، فقد أورد كثيرا من المباحث التي لها علاقة بعلم القرآن، والتي ساعدته على الاستدلال والمناقشة والترجيح بين الأحكام وبين المسائل الفقهية الخلافية.

¹ -رواه البخاري، باب ما ينهي عنه من الكلام في الصلاة، (1200)، مصدر سابق، ج2، (62) وأخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب تحرم الكلام في الصلاة مصدر سابق، رقم(539)ج1، (302)، ورواه أبو داود في سننه، باب في صلاة القاعد، باب النهي عن الكلام في الصلاة رقم(959) ج2ص(206)، سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني(202، 275هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قوه بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ، 2009م.

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج1، ص (226-227).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج3، ص (165).

المطلب الثاني: علوم اللغة العربية في تفسير الجصاص

من المعلوم أن القرآن الكريم أنزل باللغة العربية، وبغض النظر عن فضل هذه اللغة وما فيها من فوائد وعلوم وحكم و...، إلا أن تعلمها من الشروط الأساسية للدخول في علم التفسير، فلا يمكن للجاهل بها أن يفهم القرآن الكريم.

وقد قال الإمام الزركشي وهو يتحدث عن أهمية اللغة في علم التفسير: "التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من: علم اللغة والنحو والتصريف، وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ويحتاج لمعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ"¹.

فلا يجوز شرعا ولا عقلا أن يقدم الإنسان على بيان معنى نص قرآني أو يحاول استنباط الأحكام من الآيات القرآنية، إلا بعد الإحاطة قدر الإمكان وقدر الحاجة باللغة التي أنزل بها وهي اللغة العربية، من إعراب ونحو وبلاغة...

وقد تناول الإمام الجصاص كثير من مباحث اللغة العربية وهذا يدل على مدى اهتمامه بهذا العلم، وقد ناسب أن نذكر بعض هذه المباحث مع ذكر أمثلة من تفسيره لآيات الصلاة على النحو التالي:

الفرع الأول: ذكر التعريفات والاشتقاق والنحو في تفسير الجصاص

1- التعريفات اللغوية: وذلك بشرح المفردات وتعريفها، ومن الأمثلة على التعريفات في اللغة ما ذكره في باب القراءة خلف الإمام عند تفسيره لقوله تعالى: "وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ" الأعراف: ٢٠٤

قال رحمه الله: "وقال أهل اللغة الإنصات الإمساك عن الكلام... وذلك لأن السكوت ضد الكلام وهو تسكين الآلة عن التحريك بالكلام الذي هو حروف مقطعة منظومة ضرب

¹ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي: محمد بن عبد الله البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبي الفضل الدمياطي، دار الحديث، (د م ن)، 1427 هـ، 2006 م، ص 22.

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

النظام فهما يتضادان على المتكلم بآلة اللسان وتحريك الشفة ألا ترى أنه لا يقال ساكت متكلم كما لا يقال ساكن متحرك فمن سكت فهو غير متكلم ومن تكلم فهو غير ساكت¹.

ومثال آخر في قوله تعالى: "حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَفُؤَمُوا لِلَّهِ قُنْتِينَ"

البقرة: 238

قال رحمه الله: " فإنه قد قيل في معنى القنوت في أصل اللغة: أنه الدوام على الشيء، ...وقال نافع عن ابن عمر قال: القنوت طول القيام...وقال مجاهد القنوت السكوت والقنوت

الطاعة ولما كان أصل القنوت الدوام على الشيء جاز ان يسمى مديم الطاعة قانتا².

ومثال آخر في قوله تعالى: "وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا

مَحْمُودًا" الإسراء: ٧٩

قال رحمه الله: " والتهجد في اللغة السهر لصلاة أو لذكر الله، والهجود النوم وقيل التهجد

التيقظ بما ينفي النوم³.

(2- النحو: مثل قوله في "حتى" في تفسيره لقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا

الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا "

النساء: ٤٣

قال رحمه الله: " غاية لإباحة الصلاة...أن الغاية في هذا الموضع داخلة في الحضر...

يدل على أن الغاية قد تدخل في الجملة التي قبلها... لأن إلى للغاية كما أن حتى للغاية *

وهذا أصل في أن الغاية قد يجوز دخولها في الكلام تارة وخروجها أخرى وحكمها موقوف في

الدلالة في دخولها أو خروجها⁴.

(3-) الاشتقاق: ومن الأمثلة على هذا تفسيره لقوله تعالى: "الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ

وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ" البقرة: ٣

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج4، ص (216).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج2، ص(156).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 5، ص(32).

⁴ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 3، ص(170).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

فقال رحمه الله: " وقد قيل في إقامة الصلاة وجوه منها: إتمامها من تقويم الشيء وتحقيقه...والعرب تقول في الشيء الراتب الدائم قائم وفي فاعله مقيم يقال فلان يقيم أرزاق الجند، وقد قيل هو من قول القائل قامت السوق إذا حضر أهلها فيكون معناه الاشتغال بها عن غيرها ومنه قامت الصلاة...¹."

ومثال آخر في قوله تعالى: "قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ "

البقرة: ١٤٤

قال رحمه الله: فإن أهل اللغة قد قالو: إن الشطر اسم مشترك يقع على معنيين أحدهما النصف يقال شطرت الشيء أي جعلته نصفين ويقولون في مثل لهم حلبا لك شطره أي نصفه والثاني نحوه وتلقائه ولا خلاف أن المراد المعنى الثاني².

وأیضا في تفسيره لقوله جلى وعلى: "وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا " الإسرائ: ٧٩

قال رحمه الله: النافلة هي الزيادة بعد الواجب وهي التطوع والفضيلة ومنه النفل في الغنيمة وهو ما يجعله الإمام لبعض الجيش زيادة على ما يستحقه من سهامها بأن يقول من قتل قتيلا فله سلبه ومن أخذ شيئا فهو له³.

الفرع الثاني: البلاغة في تفسير الجصاص

1- الكناية: قال الزركشي: "اعلم أن العرب تعد الكناية من البراعة والبلاغة، وهي عندهم أبلغ من التصريح...والكناية عن الشيء: الدلالة عليه من غير تصريح باسمه، وعند أهل البيان: أن يرد بها المتكلم إثبات معنى من المعاني، فلا يذكره بلفظ الموضوع له في

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج1، ص(28).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج1، ص(112).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج5، ص(33).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

اللغة ولكن يجيء إلى معنى هو تاليه ورديفه في الوجود، فيوميء به فيجعله دليلا عليه، فيدل على المراد من طريق أولى.¹

ثم ذكر الزركشي أسباب وجود الكناية في القرآن فقال: "أحدها: التنبية على عظم القدرة...وثانيها: فطنة المخاطب...وثالثها: ترك اللفظ إلى ما هو أجمل منه...رابعاً: أن يفحش ذكره في السمع...وخامساً: تحسين اللفظ...سادساً: قصد البلاغة...وسابعاً: قصد المبالغة في التشنيع...وثامناً: التنبية إلى مصيره...تاسعاً: قصد الاختصار...وعاشراً: أن يعتمد إلى جملة ورد معناها على خلاف الظاهر...."²

وفي يلي بعض النماذج من تفسيره لآيات الصلاة: مثل تفسيره قوله جلى وعلى: وَمِنْ أَلَيْلٍ فَتَهَجَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا "الإسراء: ٧٩

قال رحمه الله: " فغير جائز أن تجعل القراءة عبارة عن الصلاة لأنه صرف الكلام عن حقيقته إلى مجاز بغير دليل... (ومن الليل فتهجد به نافلة لك) ويستحيل التهجد بصلاة الفجر ليلا والهاء في قوله (به) كناية عن قرآن الفجر المذكور قبله، فنبت أن المراد حقيقة القراءة لإمكان التهجد بالقرآن المقروء في صلاة الفجر واستحالة التهجد بصلاة الفجر وعلى أنه لو صح المراد ما ذكرت لكنت دلالاته قائمة على وجوب القراءة في الصلاة وذلك لأنه لم يجعل القراءة عبارة عن الصلاة إلا وهي من أركانها وفروضها"³.

مثال آخر ذكر فيه الكناية مع ذكر الإعراب، وذلك في تفسير قوله تعالى: " وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ " التوبة: ٨٤

قال رحمه الله: " فنهى عن القيام على القبر كنهيه عن الصلاة على الميت عطفاً عليه فغير جائز أن يكون المعطوف هو المعطوف عليه بعينه وأيضاً فإن القيام ليس هو عبارة عن الصلاة وإنما يريد هذا القائل أن يجعله كناية عنها وغير جائز أن تذر الصلاة بصريح

¹ - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، المصدر السابق، ص(500).

² - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، المصدر نفسه، ص(501 إلى 506).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج 5، ص(32).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

اسمها ثم يعطف عليها القيام فيجعله كناية عنها فنثبت بذلك أن القيام على القبر غير الصلاة¹.

(2- المجاز: عرفها علماء الأصول: استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة مانعة من إرادة المعنى الأصلي، وهو من الصور البلاغية التي استعملها الإمام الجصاص في تفسيره لآيات الصلاة وغيرها، ومن الأمثلة التي ذكر فيها المجاز ما جاء في باب القراءة خلف الإمام في تفسيره لقوله تعالى: " وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " الأعراف: ٢٠٤

قال رحمه الله: " فإن قال قائل قد يسمى مخفي القراءة ساكتا إذا لم تكن قراءته مسموعة كما روى عمارة عن أبي زرعة... فذكر الحديث فسماه ساكتا وهو يدعو خفيا فدل ذلك أن السكوت إنما هو إخاء القول وليس بتركه رأسا قيل له إنما سميناه ساكتا مجازا لأن ما لا يسمعه يظنه ساكتا، فلما أشبه الساكت في هذا الوجه سميناه باسمه لقرب حاله من حال الساكت².

(3- استشهاده بالشعر: وأيضا هذا دليل على تعمقه في اللغة العربية، وهذا ما فعله في تفسيره لآيات الصلاة، كما هو واضح في الأمثلة التالية:
تفسيره لقوله جلي وعلى: " أَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ " البقرة: ٤٥

فقال رحمه الله: "...الأظهر أن المراد المفروض منها لأن ظاهر الأمر للإيجاب ولا يصرف إلا غيره إلا بدلالة...وقول الشاعر:
فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإني وقيار بها لغريب"³.

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 4، ص(351).

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 4، ص(216-217).

³ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 1، ص(39).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

وأيضاً في عند ذكر أوقات الصلاة ذكر باب ذكر القول في الشفق والاحتجاج له قال رحمه الله: "البياض أخص به لأنه عبارة عن الأجزاء الرقيقة الباقية من ضياء الشمس وهو في البياض أرق منه في الحمرة ويشهد لمن قال بالحمرة قول أبي النجم:

حتى الشمس إذا تجلاها المتجليبين سماطي شفق مهول"¹.

مما سبق نرى أن الإمام الجصاص اعتمد كثيراً في تفسيره على ذكر المباحث اللغوية والمباحث البلاغية، وهذا ما ساعده على الاجتهاد وذكر رأيه في كثير من الآيات، كما استعان باللغة على استنباط الأحكام ومناقشة الآراء والرد على المخالفين.

المطلب الثالث: أصول الفقه في تفسير الجصاص

تناول الإمام الجصاص أصول الفقه من خلال تفسيره لآيات الأحكام كما ذكرنا من قبل، وهكذا فعل أيضاً عندما تعرض لآيات الصلاة، ومادام أنه في صدد ذكر الأحكام الشرعية، فإن الجصاص يعد من علماء الأصول، وله كتاب يسمى الفصول إلى الأصول، وكلامه في هذا الكتاب كلام الأصوليين فإنه ذكر الكثير من المباحث الأصولية، ولا نستطيع ذكرها كلها، لكن نذكر بعضها في هذه الأمثلة التالية:

تفسيره لقوله جلى وعلى: " أَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ "

البقرة: ٤٥

حيث ذكر موضوع الدلالة والظاهر، فقال رحمه الله: " ينصرف الأمر بالصبر على أداء الفرائض التي فرضها الله...الأظهر أن المراد المفروض منها لأن ظاهر الأمر للإيجاب ولا يصرف إلا غيره إلا بدلالة وقوله تعالى (وإنها لكبيرة) فيه رد الضمير على واحد مع تقدم ذكر الاثنين"².

وأيضاً في تفسيره لقوله جلى وعلى "فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ " التوبة: ٥

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 3، ص(260)

² - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج 1، ص(39)

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

حيث ذكر لفظ الشرط والواجب والحصر فقال رحمه الله: " فمتى زالت عنهم سمة الشرك فقد وجب زوال القتل ويحتاج في إيجابه دلالة أخرى من غيره فإن قال هذا يؤدي على إبطال فائدة ذكر الشرطين في الآية قيل له ليس الأمر على ما ظننت وذلك لأن الله تعالى إنما جعل هاذين القريبين من فعل الصلاة وإيتاء الزكاة شرطا في وجوب تخلية سبيلهم لأنه قال (فإن تابوا وأقاموا...) وذلك بعد ذكره القتل للمشركين بالحصر فإذا زال القتل بزوال سمة الشرك فالحصر والحبس باق لتترك الصلاة ومنع الزكاة لأن من ترك الصلاة عامدا وأصر عليه ومنع الزكاة جاز للإمام حبسه، فحينئذ لا يجب تخليته إلا بعد فعل الصلاة وأداء الزكاة فانتنظمت الآية حكم إيجاب قتل المشرك وحبس تارك الصلاة ومانع الزكاة بعد الإسلام حتى يفعلها"¹.

وفي تفسيره لقوله تعالى: "حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ"

البقرة: ٢٣٨

في باب الصلاة الوسطى وذكر الكلام في الصلاة، حيث ذكر هنا قاعدة العام والخاص فقال رحمه الله: " من أصلنا أنه متى ورد خبران أحدهما خاص والآخر عام واتفقا على استعمال العام واختلفوا في استعمال الخاص كان الخبر المتفق على استعماله قاضيا على المختلف فيه فإن قيل قد فرقتم بين حدث الساهي والعامد فهلا فرقتم سهو الكلام وعمده قيل له هذا سأل فارغ لا يستحق الجواب إلا أن يتبين وجه الدلالة في إحدى المسألتين على الأخرى ومع ذلك فإنه لا فرق عندنا بين حدث الساهي والعامد في إفساد الصلاة... لأن الصلاة لما كانت اسما شرعيا وكان صحة هذا الاسم لها متعلقة بشرائطه متى عدمت زال هذا الاسم وكان من شروطها ترك الكلام وجب أن يكون وجوده فيها يسلبها اسم الصلاة...²

وقال أيضا في مسألة الكلام في الصلاة، في تفسير هذه الآية "حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ

وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ " البقرة: ٢٣٨

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر نفسه، ج4، ص(272-273).

² - أحكام القرآن، الجصاص المصدر نفسه، ج2، ص(161-162).

الفصل الثاني:..... منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

في نفس الباب وهو يذكر القياس: ". فإن قيل النهي عن الكلام في الصلاة مقصور على العامد دون الناسي لاستحالة نهى الناسي. قيل له حكم النهي يجوز أن يتعلق على الناسي كهو على العامد وإنما يختلفان في المأثم واستحقاق الوعيد فأما في الأحكام التي هي فساد الصلاة إيجاب قضائها فلا يختلفان ألا ترى أن الناسي بالأكل والحدث والجماع في الصلاة في حكم العامد فيما يتعلق عليه من أحكام من إيجاب القضاء وإفساد الصلاة وإن كان مختلفين في حكم المأثم واستحقاق الوعيد وإذا كان كذلك ما وصفنا كان حكم النهي فيما يقتضيه من إيجاب القضاء معلقا بالناسي كهو بالعامد لا فرق بينهما وإن اختلفا في حكم المأثم والوعيد"¹.

نلاحظ أن الإمام الجصاص ذكر كما هائلا من المباحث الأصولية في تفسيره، وهذا يدل على قوة مكانة هذا الكتاب، كما أنه يكشف لنا طريقة الجصاص في استنباط الأحكام من الآيات، وهذا لا يكون إلا بالتعمق في علم أصول الفقه.

مما سبق يتبين لنا أن تفسير الجصاص حوى كثيرا من العلوم التي لها علاقة بالتفسير، والتي نجد منها علوم القرآن ومنها: أسباب النزول وعلم النسخ والقراءات... وهذا مشاهد في كتاب الجصاص، كما أنه حوى على كثير من المباحث اللغوية من اشتقاق ونحو... وبلاغة في المجاز والكناية... كما نلاحظ أيضا أنه حوى على كثير من المباحث الأصولية كالعام والخاص والصحة والفساد...، وهذا كله كشف لنا طريقة الجصاص في تفسيره للآيات، كما يدل على القيمة العلمية يحملها هذا للكتاب، والمنزلة العلمية التي نالها عند العلماء.

¹ - أحكام القرآن، الجصاص، المصدر السابق، ج2، ص(157).

يمكن أن نستخلص من هذا الفصل، أن التفسير يقصد منه، بيان معاني القرآن، واستنباط علومه وأحكامه بطريقة منهجية صحيحة، والهدف من هذا هو فهم مراد الله تعالى كما أراد الله وكما أراد رسوله صلى الله عليه وسلم، والطرق الصحيحة التي يجب السير عليها هي: أولاً: التفسير بالمأثور وهو من أحسن التفاسير (قرآن، السنة، آثار الصحابة، آثار التابعين) وثانياً: التفسير بالرأي (بالاجتهاد) وثالثاً: الاستعانة بعلوم أخرى لها علاقة بالقرآن الكريم، كعلم القراءات وعلم اللغة العربية وعلم النسخ والمنسوخ وأسباب النزول وغيرها، وهكذا كان تفسير الجصاص

ويمكن أن نستخلص أيضاً مما سبق أن تفسير الجصاص يدخل ضمن ما يسمى بالتفسير الفقهي، لأن تفسير الجصاص حوى على آيات الاحكام دون غيرها من الآيات والذي يتم فيه باستنباط الأحكام الشرعية الفقهية من الآيات القرآنية، وهذه الطريقة معروفة عند الفقهاء في كتبهم الفقهية.

تفسير الجصاص حوى على كثير من العلوم المتنوعة: من علوم القرآن واللغة وأصول الفقه وهذا بلا شك دليل على قوة علم الجصاص ومكانة كتابة بين العامة والخاصة، فهو يعد من أهم التفاسير الفقهية، التي يحتوى على مادة الفقه المقارن.

ومما يمكن أن نستخلصه أيضاً، أن تفسير الجصاص من أهم التفاسير، فقد تناول كثيراً من الأحكام الفقهية التي استنبطها من خلال تفسيره لآيات الأحكام، كما حوى على كثير من المسائل التي انتصر فيها لآراء مذهبه، وناقش الآراء المخالفة وأدلتهم.



الخاتمة:

وبعد الانتهاء من دراسة هذه الفصول بحمد الله تعالى، نتكلم عن أهم النتائج من هذا البحث، مع ذكر شيء من التوصيات التي تخص هذا الموضوع.

- تفسير الجصاص من أهم التفاسير الفقهية، حيث اشتمل كما ذكر في مقدمته على أصول التوحيد وعلى دراسة كثير من المباحث و الأحكام المسائل الفقهية، حيث أطال النفس في كثير من الآيات والأحكام، وقد استخدم في هذا التفسير كثيرا من العلوم، والتي نجد منها علوم القرآن كالنسخ وأسباب النزول وغيرها من المباحث، واستخدم علوم اللغة كالاقتناع والنحو، وعلوم البلاغة كالمجاز والكناية... واستخدم أصول الفقه وذكر كثيرا من المباحث الأصولية، كما اشتمل هذا الكتاب على أنواع التفسير بالأثر كلها، حيث فسر القرآن بالقرآن وفسر القرآن بالسنة واستعان في ذلك بأقوال الصحابة والتابعين كما عمل فيه بالتفسير بالرأي وذلك باستخدام العقل والاجتهاد.

- اهتم الإمام الجصاص في تفسيره لآيات الأحكام بأقوال مذهبه ودافع عنها، حيث كان يعرض رأيه في المسائل الفقهية، ويستدل له بالأدلة النقلية والعقلية على طريقة الفقهاء المجتهدين، ثم يتناول أقوال المذاهب الأخرى، ويتعرض لها بالنقد ومناقشة أدلتها، والرد على أصحابها، وأحيانا يشدد في الأسلوب عند التعرض لها انتصارا لمذهبه، لذلك يعتبر هذا التفسير مرجعا مهما في المذهب الحنفي.

- يمكن القول بأن تفسير الجصاص يعد من التفاسير الفقهية التحليلية، كما وهو على طريقة دراسة الفقه المقارن، والذي يقوم الباحث فيه بعرض المسألة الفقهية، وتصوير المسألة ثم الأقوال والآراء ومناقشتها والترجيح بعد ذلك إن أمكن، وهكذا فعل الإمام الجصاص في تفسيره.

- في هذه الدراسة قدمنا نموذجا تطبيقيا من تفسير الجصاص والذي يخص تفسيره لآيات الصلاة، فقد مثلنا لكثير من المطالب والفروع بكلام للإمام الجصاص حتى يتضح ما ندرسه في منهجية هذا التفسير، وقد استخرجنا كثير من الأحكام التي ذكرها الإمام الجصاص في

تفسيره لآيات الصلاة على سبيل التمثيل لهذه الدراسة، ومنها حكم الكلام في الصلاة وحكم
القصر...

هذه أهم النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة لهذا الكتاب المبارك، أما في
يخص التوصيات فيمكن القول:

- نوصي بأن يقدم لهذا الكتاب العناية الفائقة التي تهتم بدراسة كثير من جوانب هذا
الكتاب من فقه وأصول ولغة وعلوم أخرى، وأن لا يتعدى دراسة جانب واحد مع إهمال
الجوانب الأخرى.

- نوصي أن يهتم الباحثون بهذا الكتاب وخاصة من ناحية تخريج أحاديثه وآثاره، وأن
يخصص له رسائل دكتوراه تهتم بعلم التخرّيج لهذا الكتاب.



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

- (1) - القرآن الكريم: رواية حفص عن عاصم
- (2) البخاري: أبو عبد الله، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء ط: السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، 1311هـ، الطبعة: الأولى، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان عام: 1422هـ.
- (3) مسلم: أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261، 206هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد عبد الباقي، مطبعة: عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1412هـ، 1991م ط: 1.
- (4) سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (275، 202هـ) ، المحقق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قوه بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ، 2009م.
- (5) مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: الإمام احمد بن حنبل (241، 164هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ، 2001م.
- (6) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي أبو عيسى (ت279هـ) تحقيق: أحمد شاكر، ومحمد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، مصر، ط2 ، 1395هـ، 1975م.
- (7) أحكام القرآن، أبي بكر أحمد بن علي الرازي، الجصاص، تحقيق محمد الصادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت - لبنان، 1412هـ 1992م .
- (8) الكامل في التاريخ ابن الأثير، أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، (562، 628هـ) الكامل في التاريخ، مراجعة محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ، 1987م.

- 9) البداية والنهاية لابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي،(774،701هـ) البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي دار هجر، جيزة، ط1، 1419هـ، 1998م.
- 10) الدول المستقلة لعصام الدين عبد الرؤوف الفقي، الدول المستقلة في المشرق الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1420هـ، 1999م.
- 11) التاريخ الإسلامي محمود شاكر، التاريخ الإسلامي الدولة العباسية، المكتب الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط8، 1421هـ 2000.
- 12) العبر في خير من عبر، الحافظ شمس الدين الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان،(848هـ) تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ، 1985م.
- 13) الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا، الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي القرشي(ت894هـ) دار الريان لتراث، مصر، ط2، 1408هـ، 1988م.
- 14) الطبقات السنية في تراجم الحنفية ، تقي الدين عبد القادر التيمي الداري الغزي المصري الحنفي، المحقق: عبد الفتاح محمد الحلو، نشر المجلس الاعلى لشؤون الإسلامية في مصر1، 1390هـ، 1970م، (د د ن) ، (د م ن)، (دط)، (د ت ن).
- 15) الجصاص أبي بكر أحمد بن علي الرازي، شرح مختصر الطحاوي في الفقه الحنفي، تحقيق: عصمت الله عنايت الله محمد ومراجعة وتصحيح سائد بكداش دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، ط01، 1431هـ، 2010م.
- 16) الفصول في الأصول ،الجصاص: أبي بكر أحمد بن علي الرازي الفصول في الأصول،(ت370هـ)، المحقق: محمد محمد تامر دار الكتب العلمية، بيروت،2010م.
- 17) أكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان، تأليف إسحاق بن الحسين عاش في القرن الرابع، المنجم، دار عالم الكتاب، بيروت، ط1، 1408هـ، 1988م.

- 18) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثمانية، لابن حجر العسقلاني شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي، ت(773)، تحقيق: محمد بن عميد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط2، 1392هـ، 1988م.
- 19) الفوائد البهية للكنوي : أبو الحسنات محمد عبد الحي (ت1304هـ)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تعليق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، دار المعرفة، بيروت، (د.ط)، (د ت ن)، 1324هـ.
- 20) الأعلام للزركلي: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس (ت1396) ، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
- 21) الوافي بالوفيات للصفدي: صلاح الدين خليل بن ابيك، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرنؤوط وتزكي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1420هـ، 2000م.
- 22) الجواهر المضية، محي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله بن أبي الوفاء الفرشي الحنفي، (696،775هـ) تحقيق: الدكتور: عبد الفتاح محمد لحلو.
- 23) النديم: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق، الفهرست للنديم، تحقيق: رضا تجدد (د د ن)، (د م ن)، (د.ط)، (د ت ن).
- 24) التفسير والمفسرون، الدكتور محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، شارع عابدين، القاهرة.
- 25) الإمام الجصاص الرازي ومنهجه في التفسير، د. مصطفى صفوت خيلوفيتش، تحقيق: محمد السيد راضي جبريل ، دار السلام (ط ث 1429هـ، 2008م).
- 26) العموم والخصوص دراسة مقارنة بين تفسير الجصاص والقرطبي، الدكتور: فوزي محمد إبراهيم الزريقات ، تحقيق: عبد الرحيم أحمد الزقه، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 1435هـ، 2014م.

- (27) الانتصار والرد على الراوندي الملحد ما قصد به الكذب على المسلمين والطعن فيهم، لأبي الخياط المعتزلي، أبو الحسن محمد بن محمد بن عثمان الخياط تحقيق، الدكتور: نبيرج الأستاذ بجامعة أبسالة من مملكة السويد، مطبعة دار الكتب المصرية، ط1، سنة:1344هجري،1925م.
- (28) البرهان في علوم القرآن، للزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله (740،794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: أبي الفضل الدمياطي، دار الحديث 1427هـ، 2006م.
- (29) المفسرون حياتهم ومنهجهم، السيد محمد علي إيازي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، ط1، 1386.
- (30) أصول التفسير وقواعده، خالد عبد الرحمان العك، المدرس في إدارة الإفتاء العام ، دار النفائس، بيروت، ط2، 1406هـ، 1976م.
- (31) المحرر في علوم القرآن ، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، جدة، ط2، 1439هـ، 2000م.
- (32) المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد محمد أبو شهبه، دار اللواء، المملكة العربية السعودية، ط3، 1407هـ، 1978م.
- (33) الإتيان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي،(ت911هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مصطفى الشيخ مصطفى، مؤسسة الناشر، بيروت لبنان، ط1، 1429هـ، 2008م.
- (34) الناسخ والمنسوخ، ابن حزم علي بن أحمد،(ت456هـ) ، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري لبنان، بيروت ، دار الكتب العلمية، ط1، 1986، 1406هـ.
- (35) تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، متوفى:(463)هـ، المحقق: دكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1 ، 1422هـ، 2002م.

36) تاريخ الدولة العباسية، محمد سهيل طقوش، دار النفائس، بيروت، ط7، 1430هـ، 2009.

37) تاريخ الرسل والملوك، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري(310،224هـ)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم(ت1980م) دار المعارف، بمصر، ط2، ، (د.ط)، (د ت ن)،1387هـ، 1967م.

38) تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام، الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمار (ت:748)، التحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار كتاب العربي، ط2، 1410هـ،1990م.

39) تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تذكرة الحفاظ،(ت748) وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1419هـ، 1998م.

40) تعريف الدارسين، صلاح عبد الفتاح الخالدي، تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، دار القلم ، دمشق، ط3، 1429هـ، 2008م.

41) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ابو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز،(748هـ) سير أعلام النبلاء: تحقيق شعيب الأرنؤوط وأكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 1990م.

42) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي الدمشقي(1089،1032هـ)، تحقيق وتعليق: محمود الأرنؤوط، دار بن كثير ، دمشق ، بيروت، (ط) 1، 1406هـ،1986.

43) طبقات المفسرين ،الداودي: شمس الدين محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، مراجعة: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، (د.ط)، (د ت ن)، ط1، 1403هـ،1983م.

- 44) طبقات الفقهاء، أبو إسحاق الشيرازي الشافعي صاحب كتاب طبقات الفقهاء ذكر محمد بن موسى الخوارزمي في كتابه وعده من فقهاء الحنفية طبقات الفقهاء تحقيق: إحسان عباس دار الرائد العربي، بيروت، ط2: 1401هـ، 1981م.
- 45) طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي، طبقات المفسرين، تحقيق سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1417هـ، 1997م.
- 46) ظهر الإسلام، لأحمد أمين مؤسسة هنداوي، ط1، القاهرة، (دط)، (د ت ن) 2012م.
- 47) علوم القرآن، نور الدين عنتر، أستاذ التفسير والحديث بكليات الشريعة والآداب بجامعة دمشق حلب، علوم القرآن الكريم، مطبعة الصبل ، دمشق، ط6، 1416هـ، 1996.
- 48) علوم القرآن، عبد الله محمود شحاتة، علوم القرآن، مصر، القاهرة، دار غريب، د:ط 2002م.
- 49) فتح القدير للشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، (ت1250هـ) اعتنى به وراجع أصوله: يوسف الغوش ، دار المعرفة، بيروت، لبنان ، ط4، 1428هـ، 2007م.
- 50) كشف الظنون لحاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، لبنان، (دط)، (د ت ن).
- 51) لسان العرب، ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت711هـ)، لسان العرب، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين ط3، دار صادر، بيروت، (د.ط)، (د.ت.ن) 1414هـ.
- 52) مناهل العرفان، الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت1367هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي ، بيروت، لبنان ، ط1، 1415هـ، 1965م.

- (53) مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر ، مناهج المفسرين، دار المعرفة، مؤسسة دار الكتب،(د م ن) ط1، 1980م.
- (54) مختصر اختلاف العلماء، الجصاص أبي بكر أحمد بن علي الرازي، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط1، 1416هـ، 1995.
- (55) مقدمة في أصول التفسير، بن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم،(728،661هـ) مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور المدرس بكلية الشريعة جامعة دمشق، ط2، 1392هـ، 1972.
- (56) مناهج المفسرين، منيع عبد الحلیم محمود(ت1430هـ)، مناهج المفسرين، دار الكتاب المصري، القاهرة، (د.ط)، 1421هـ، 2000م.
- (57) معجم التعريفات، الجرجاني علي محمد السيد شريف، (ت 816هـ)، معجم التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، مصر ، القاهرة، دار الفضيلة.
- (58) وفيات الأعيان وأنباء الزمان، ابن خلکان شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت608،681 هـ) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ط1، بيروت، 1398هـ، 1978م.
- (59) وفيات الأعيان، ابن خلکان شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت608،681هـ) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، ط1، بيروت ، 1398هـ، 1978م.



رقم الصفحة	الآية	السورة
64	"الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ"	البقرة: ٣
67	اَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ "	البقرة: ٤٥
35	الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ"	البقرة: ٣
47	أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ"	النحل: ٤٤
50	أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقِرَاءِ الْفَجْرِ إِنَّ قِرَاءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا " "	الإسراء: ٧٨
47	حُفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ:	البقرة: ٢٣٨.
68	فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَأَحْصِرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ	التوبة: ٥
50	قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُتُمْ بِهَا وَاتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا"	الإسراء: ١١٠
أ	كُتِبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَّبَرُوا عَائِيَّتَهُ وَلِيُنذِرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ	"ص: ٢٩"
36	وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا الشَّيْطَانِ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسُ السَّحَرُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هُرُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ نَفْسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ "	البقرة: ١٠٢
52	وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا "	النساء: ١٠١
66	وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ "	٢٠٤ الأعراف:
66	وَلَا تَصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ	التوبة: ٨٤
61	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا	النساء: ٤٣"

	عَفُورًا "	
62	وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ	الأعراف: ٢٠٤
	وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّمَّنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ	البقرة: ٢٣
51	وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا	الإسراء: ٧٩
63	يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ	النساء: ٤٣

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	الأحاديث
47	روى عاصم عن زر عن علي قال قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن صلاة العصر حتى كادت الشمس أن تغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم(اللهم املاً قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا)
48	النبي صلى الله عليه وسلم قال (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا)
49	عن الزهري عن سالم عن أبيه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بإحدى الطائفتين ركعة وطائفة أخرى ركعة أخرى ثم سلم عليهم ثم قام هؤلاء فقصوا ركعتهم وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم
76	قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث معاوية بن الحكم إن صلاتنا لا يصلح فيها شيء من كلام الناس.
61	وقال زيد بن الأرقم: كنا نتلم في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانين) فأمرنا بالسكوت.



فهرس المحتويات

شكر

اهداء

أ	مقدمة:.....	
	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة. الفصل الأول: الجصاص وكتابه أحكام القرآن	
7	تمهيد:.....	
8	المبحث الأول: عصر الجصاص.....	
8	المطلب الأول: الأوضاع والظروف السياسية.....	
10	المطلب الثاني: الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.....	
14	المطلب الثالث: الأوضاع الثقافية والعلمية.....	
18	المبحث الثاني: التعريف بالإمام الجصاص وكتابه أحكام القرآن.....	
18	المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته.....	
20	المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته.....	
25	المطلب الثالث: مؤلفاته العلمية وذكر وفاته.....	
30	المطلب الرابع: التعريف بكتاب الإمام الجصاص.....	
30	الفرع الأول: وصف تفسير الجصاص وطريقة عرضه له:.....	
30	الفرع الثاني: القيمة العلمية لكتاب الجصاص.....	
32	الخلاصة:.....	
47	المبحث الأول: أنواع لتفسير في كتاب الجصاص.....	
47	المطلب الأول: مفهوم تفسير آيات الأحكام.....	
49	المطلب الثاني: التفسير بالمأثور في كتاب أحكام القرآن.....	

57.....المطلب الثالث: التفسير بالرأي في تفسير الجصاص

خطأ! الإشارة المرجعية غير المبحث الثاني: العلوم التي استخدمها الجصاص في تفسيره
معرفة.

خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.المطلب الأول: علوم القرآن في تفسير الجصاص

67.....المطلب الثاني: علوم اللغة العربية في تفسير الجصاص

72.....المطلب الثالث: أصول الفقه في تفسير الجصاص

خطأ! الإشارةالمطلب الرابع: طريقة دراسة الإمام الجصاص للمسائل الفقهية في تفسيره
المرجعية غير معرفة.

78.....الخاتمة:

81.....قائمة المصادر والمراجع:

89..... فهرس الآيات:

91..... فهرس الأحاديث

ملخص

يعد التفسير من أشرف العلوم وأفضلها، لأنه يتعلق بكلام الله تعالى، ومن أهم ما يجب على الطلاب والباحثين الاعتناء به في هذا العلم، تفسير آيات الأحكام، والتي بدورها تعلمهم طريقة استنباط الأحكام من الوحي، وهذا ما يعرف بالتفسير بالتفسير الفقهي، ومن العلماء الذين كان لهم السبق والدراية فيه هو الإمام الجصاص، فقمنا في هذا البحث بدراسة بالتعريف بالإمام الجصاص وكتابه ومنهجه في تفسير آيات الأحكام، وكيف كان مسلكه في تفسيرها، وماهي العلوم التي استعان بها في كتابه "أحكام القرآن"، كما تكلامنا عن الأحكام والمسائل الفقهية التي تحدث عنها في هذا الكتاب، وكانت آيات الصلاة كنموذج تمثيلي لما عرضناه في هذا البحث.

الكلمات الاستفتاحية:

الإمام الجصاص - التفسير الفقهي - المنهج التفسيري - أحكام القرآن.

Abstract

Interpretation is considered one of the most honorable and best sciences, because it is related to the word of God Almighty, and one of the most important things that students and researchers must take care of in this science is the interpretation of the verses of rulings, which in turn teaches them the way to derive rulings from revelation, and this is what is known as interpretation by jurisprudential interpretation, and among the scholars who were They have the precedence and know-how in it is Imam Al-Jassas, so in this research we studied the definition of Imam Al-Jassas, his book and his approach in interpreting the verses of rulings, and how was his path in interpreting them, and what sciences he used in his book "Ahkam Al-Qur'an", as we talked about the rulings and jurisprudential issues that he talked about In this book, the verses of prayer were a representative model of what we presented in this research.

keywords

Imam Al-Jassas - jurisprudential interpretation - the exegetical approach - the provisions of the Qur'an